

التعليق على فتح المجيد لشرح كتاب التوحيد

للعامة الشيخ عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب

بتحقيق : د. الوليد بن عبد الرحمن آل فريان

إعداد
د. عبد العزيز بن محمد آل عبد اللطيف

أستاذ مشارك بقسم العقيدة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

حقوق الطبع محفوظة

ح مجلة البيان، ١٤٣١هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

آل عبد اللطيف، عبد العزيز محمد علي

التعليق على فتح المجيد لشرح كتاب التوحيد. / عبد العزيز محمد

علي آل عبد اللطيف - الرياض، ١٤٣١هـ.

ص ٨٤؛ ٥، ١٧ × ٢٤ سم

ردمك: ٩ - ٧ - ٩٠١٤٣ - ٦٠٣ - ٩٧٨

١- التوحيد أ. العنوان

١٤٣١/٦٠٨٩

ديوي ٢٤٠

رقم الإيداع: ١٤٣١/٦٠٨٩

ردمك: ٩ - ٧ - ٩٠١٤٣ - ٦٠٣ - ٩٧٨



المقدمة

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإن كتاب «فتح المجيد» للعلامة الشيخ عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب^(١) - رحمه الله - من أهم وأجلّ شروح كتاب التوحيد للمجدد الإمام الشيخ محمد بن عبد الوهاب؛ إذ له من القبول والانتشار ما ليس لغيره؛ فقد طُبِعَ مراراً، واحتفى به أهل العلم وطلابه، وتداولوه بالتعليق^(٢) والتدريس؛ سواء في الجوامع والمساجد، أو في الكليات والمعاهد الشرعية.

(١) عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب: ولد في الدرعية سنة ١١٩٣هـ، ودرس على كبار علماء نجد، وولي القضاء، وبعد سقوط الدرعية نُقل إلى مصر، فدرس على علمائها، ثم عاد إلى نجد حين طلبه تركي بن عبد الله آل سعود، له عدة مؤلفات وفتاوى، توفي بالرياض سنة ١٢٨٥هـ. انظر: مشاهير علماء نجد، ص ٧٨، وعلماء نجد: ٥٦/١.

(٢) مثل تعليقات الشيخ محمد حامد الفقي، وتعقيبات سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز، رحمهم الله.

التعليق على فتح المجيد لشرح كتاب التوحيد

ولا سيما أن هذا الشرح من الوسيط؛ فليس بالبسيط^(١)، ولا بالوجيز^(٢)، ومؤلفه إمامٌ محققٌ، وعالمٌ مدققٌ، هو المجدد الثاني بعد جدّه الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب، وقد قرأ على جدّه كتاب التوحيد من أوّله إلى أبواب السحر.

وقد قام فضيلة الشيخ الدكتور الوليد آل فريان بجهدٍ كبيرٍ، وعنايةٍ فائقةٍ بخدمة هذا الشرح؛ حيث مكث سنين عديدة في تحقيقه وتوثيقه، وقابله على عدة نسخٍ خطيةٍ ومطبوعةٍ، وخرّج الأحاديث والآثار، ووثّق النقول وعزا النصوص، وحرر تعليقاتٍ وجيزةً دقيقةً؛ فأحسن الله إليه في الأولى والآخرة.

وقد يسّر الله - تعالى - بمَنه وكرمه - لكاتب هذه السطور تدريس هذا الشرح المبارك ومدارسته؛ فانتفع بهذا «الفتح» وتحقيقه، ودوّن جملة من التعليقات والتقارير المتنوعة، قد بلغت مائة وخمسة عشر تعليقا، منها ما يكون بيانا وتوضيحا لمباحث متفرقة، ومسائل مجمّلة في الشرح، ومنها ما هو تعقيب وتنبه على عبارات مشكّلة، أو تحقيق وتحرير لمسائل مشتبهة، ومنها ما هو توثيق وعزو لبعض النصوص والنقول.

ولم أنقل شيئا من التعليقات الواردة في الشروح الأخرى لكتاب التوحيد؛ إذ السبيل إليها معلوم وميسور.

أسأل الله - تعالى - رب العرش الكريم أن يبارك في هذا البحث، وأن يكون لبنة في خدمة هذا الصرح المتين، والجهد العلمي الرصين، وبالله التوفيق.

(١) من الشروح المطوّلة المبسوطة: تيسير العزيز الحميد لسليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، وفتح الحميد لعثمان بن منصور.

(٢) من التعليقات المختصرة: القول السديد لعبد الرحمن السعدي، والتعليق المفيد لابن باز.

التعليق على فتح المجيد

١ - نقل الشارح مقالة ابن كثير في إثبات مشيئة الله - تعالى - الشرعية^(١).

والتحقيق أن المشيئة تختص بما قدره الله وأوجده؛ فما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، بخلاف الإرادة الشرعية الدينية؛ إذ قد تقع وقد لا تقع، وشيخ الإسلام ابن تيمية^(٢) وابن القيم^(٣) حررا الفرق بين المشيئة والمحبة، ولم يثبتا مشيئة شرعية^(٤)؛ حيث إن المشيئة هي الإرادة الكونية الشاملة لجميع الحوادث الواقعة، وكذا العلامة محمد بن

(١) انظر: فتح المجيد: ١/٨٩.

(٢) ابن تيمية: هو أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني، الإمام، الفقيه، المجتهد المحدث، الحافظ، المفسر، الأصولي، الزاهد، شيخ الإسلام، وعلم الأعلام، أفتى ودرس وهو دون العشرين، وله مئات التصانيف، توفي سنة ٧٢٨هـ. انظر: ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب: ٣٨٧/٢، والعقود الدرية لابن عبد الهادي.

(٣) ابن القيم: هو محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي، برع في علوم متعددة، وكان جريء الجنان، واسع العلم، عارفاً بالخلاف ومذهب السلف، وله من التصانيف الكبار والصغار شيء كثير، توفي بدمشق سنة ٧٥١هـ. انظر: البداية والنهاية لابن كثير: ١٤/٢٣٤، والدرر الكامنة: ٤/٢١.

(٤) انظر: منهاج السنة النبوية: ٣/١٦، وشفاء العليل، ص ١٠٥.

- إبراهيم آل الشيخ^(١) أفاد أن المشيئة لا تنقسم إلى كونية وشرعية^(٢).
- ٢ - ساق الشارح تقريراً لابن تيمية في مسألة: هل للمخلوق حقُّ على الخالق^(٣)؟ وهذا التقرير منقول بمعناه من: قاعدة جلييلة في التوسل والوسيلة^(٤)
- ٣ - أورد الشارح بيان ابن القيم لقوله - تعالى - ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾ [الأنعام: ٨٢] وعزاه المحقق إلى مختصر الصواعق المرسله^(٥).
- والأدق أن هذا النقل مأخوذ من الأصل (الصواعق المرسله)^(٦)؛ إذ إن السطور الثلاثة الأخيرة مثبتة في الأصل دون المختصر.
- ٤ - نقل الشارح كلام القاضي عياض^(٧) في شرح حديث عبادة - رضي الله عنه -^(٨) مختصراً^(٩).

وبالرجوع إلى أصل كلام القاضي عياض من كتابه: «إكمال المعلم بفوائد صحيح

- (١) ولد سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ عام ١٣١١هـ في الرياض، ودرس العلم على كبار مشايخ الرياض، ودرّس علوماً كثيرة ما يزيد عن أربعين سنة، وتولى رئاسة القضاء والإفتاء، وأشرف على تعليم البنات، له مؤلفات وتلاميذ، توفي في الرياض سنة ١٣٨٩هـ. انظر: مشاهير علماء نجد لعبد الرحمن آل الشيخ، ص ١٦٩، وعلماء نجد للباسم: ١/ ٨٨.
- (٢) انظر: فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم: ١/ ٢٠٨.
- (٣) انظر: فتح المجيد: ١/ ١٠٨.
- (٤) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية: ١/ ٢١٣، ٢١٧.
- (٥) انظر: فتح المجيد: ١/ ١١٨، ١١٩.
- (٦) انظر: الصواعق المرسله: ٣/ ١٠٥٧، ١٠٥٨.
- (٧) القاضي عياض: هو أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبي الأندلسي، ولد سنة ٤٧٦هـ، وله رحلات، وولي القضاء، ومؤلفاته كثيرة، توفي بمراكش سنة ٥٤٤هـ.
- انظر: سير أعلام النبلاء: ٢٠/ ٢١٢، والديباج المذهب: ٢/ ٤٦.
- (٨) حديث عبادة بن الصامت - رضي الله عنه - مرفوعاً: «من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك...»
- الحديث أخرجه البخاري (٣٤٣٥)، ومسلم (٢٨).
- (٩) انظر: فتح المجيد: ١/ ١٣٥، ١٣٦.

مسلم» يستين تقريره بجلاء ووضوح؛ إذ يقول: «وَيُنزَلُ حَدِيثٌ مِنْ كَانَ آخِرَ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، خصوصاً لمن كان هذا آخر نطقه وخاتمة لفظه، وإن كان قبلاً مخلطاً، فيكون سبباً لرحمة الله - تعالى - له، ونجاته رأساً من النار، وتحريمه عليها، بخلاف من لم يكن ذلك آخر كلامه من الموحدين المخلطين. وكذلك ما ورد في حديث عبادة من مثل هذا، ودخوله من أي أبواب الجنة شاء، خصوصاً لمن قال ما ذكره ﷺ وقرن بالشهادتين من حقيقة الإيمان والتوحيد الذي ورد في حديثه، فيكون له من الأجر ما يَرَجَحُ سيئاته ومعاصيه، ويوجب له المغفرة والرحمة، ودخول الجنة لأول وهلة^(١).

٥ - بين الشارح معنى حديث أنس مرفوعاً: «قال الله - تعالى - : يا ابن آدم! إنك لو أتيتني بقراب الأرض خطايا . . .» الحديث^(٢).

ولابن القيم تحرير متين لمعنى هذا الحديث؛ إذ يقول: «يدلُّ على أن من لم يشرك بالله شيئاً فذنوبه مغفورة كائنة ما كانت، ولكن ينبغي أن يعلم ارتباط إيمان القلوب بأعمال الجوارح، وتعلقها بها، وإلا لم يفهم مراد الرسول ﷺ، ويقع في الخلط والتخييط؛ فاعلم أن هذا النفي العام للشرك - أن لا يشرك بالله شيئاً ألبتة - لا يصدر عن مُصِرٍّ على معصية أبداً، ولا يمكن مدمن الكبيرة والمصرُّ على الصغيرة أن يصفو له التوحيد، حتى لا يشرك بالله شيئاً، هذا من أعظم المحال، ولا يُلتفت إلى جدلي لا حظَّ له من أعمال القلوب، بل قلبه كالحجر أو أفسى. يقول: وما المانع؟ وما وجه الإحالة؟ فذع هذا القلب المفتون بجدله وجهله، واعلم أن الإصرار على المعصية يوجب من خوف القلب من غير الله، ورجائه لغير الله، وحبِّه لغيره الله، وتوكله على غير الله ما يصير به منغمساً في بحار الشرك، والحاكم في هذا ما يعلمه الإنسان من نفسه إن كان له عقل . . . والمقصود أن من لم يشرك بالله شيئاً يستحيل أن يلقي

(١) إكمال المعلم: ٢٥٥/١، وانظر: كتاب الإيمان من إكمال المعلم، ت: الحسين شَوَّاط: ٢٢٦/١.

(٢) انظر: فتح المجيد: ١٤٩/١ - ١٥٣.

الله بقراب الأرض خطايا، مصرّاً عليها، غير تائب منها»^(١).

٦ - تحدث الشارح عن الخوف من الشرك وما يوجبه ذلك الخوف^(٢).

ومما يجلي هذه المسألة ما سطره ابن القيم بشأن الأصنام المنحوتة في القلب، والتي عمّ شرّها واستفحل فسادها؛ حيث يقول: «التوحيد واتباع الهوى متضادان؛ فإن الهوى صنم ولكل عبد صنم في قلبه بحسب هواه، وإنما بعث الله رسله بكسر الأصنام وعبادته وحده لا شريك له، وليس مراد الله - سبحانه - كسر الأصنام المجسّدة وترك الأصنام في القلب، بل المراد كسرها من القلب أولاً، وتأمل قول الخليل ﷺ لقومه: ﴿ مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلَ الَّتِي أَنْتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ ﴾ [الأنبياء: ٥٢]، كيف تجده مطابقاً للتماثيل التي يهواها القلب، ويعكف عليها ويعبدها من دون الله»^(٣).

٧ - ساق الشارح كلام ابن تيمية بشأن من لم يتكلم بالشهادتين مع القدرة^(٤)، ولم يعزّه المحقق: وهو في كتاب الإيمان الكبير^(٥).

٨ - نقل الشارح جواب ابن تيمية في الجمع بين الأحاديث التي ذكرت بعض أركان الإسلام دون بعض^(٦)، ولم يعزّه المحقق: وقد جاء مبسوطاً في كتاب الإيمان الأوسط^(٧).

٩ - ساق الشارح كلام ابن القيم في شأن إفراد الله - تعالى - بالحب^(٨)، وعزّاه

(١) مدارج السالكين: ٣٢٦/١، ٣٢٧ = باختصار. يسير.

(٢) انظر: فتح المجيد: ١٧٦/١.

(٣) روضة المحبين، ص ٥١٤ = باختصار. يسير.

(٤) انظر: فتح المجيد: ١٩١/١.

(٥) انظر: الإيمان الكبير، ص ١٣١ - ١٣٥، وهو في مجموع الفتاوى: ١٣٧/٧ - ١٤٠.

(٦) انظر: فتح المجيد: ١٩٥/١، ١٩٦.

(٧) انظر: مجموع الفتاوى: ٦٠٤/٧ - ٦٠٩.

(٨) انظر: فتح المجيد: ٢١٧/١ - ٢١٩.

المحقق إلى مدارج السالكين باعتبار مضمونه ومعناه: لكن هذا النقل جاء بتمامه في روضة المحيين^(١).

١٠ - أورد المصنف - رحمه الله - حديث عمران بن حصين - رضي الله عنهما - مرفوعاً، وفيه: «انزعها فإنها لا تزيدك إلا وهناً؛ فإنك لو متَّ وهي عليك ما أفلحت أبداً»^(٢).

وقد أشكل على بعضهم هذا الحديث، من جهة أن الوعيد بنفي الفلاح بالكلية لا يكون إلا في حق الكافر، كما حققه واستقرأه العلامة محمد الأمين الشنقيطي^(٣) في تفسيره «أضواء البيان»^(٤). ولبس الحلقة والخيط ونحوهما من الشرك الأصغر.

ويجاب عن ذلك بأن: «عامه علماء السلف يقرُّون أحاديث الوعيد، ويمرُّونها كما جاءت، ويكرهون أن تتأول تأويلات تخرجها عن مقصود رسول الله ﷺ»^(٥).

وثمة جواب آخر: في رواية أخرجهما خلال في «السنة» عن عمران بن حصين أنه رأى في يد رجل حلقة من صُفْر، فقال: ما هذه؟ قال: من الواهنة، فقال عمران: أما إنها لا تزيدك إلا وهناً، ولو متَّ وأنت ترى أنها نافعتك لمتَّ على غير الفطرة^(٦). ومقولة الصحابي: (لمتَّ على غير الفطرة)، لها حكم الرفع على القول الراجح كما

(١) انظر: روضة المحيين، ص ٢١٥ - ٢١٧.

(٢) انظر: فتح المجيد: ١ / ٢٣٠.

(٣) محمد الأمين بن محمد المختار الجكني: ولد عام ١٣٢٥هـ بشنقيط، واجتهد في طلب العلم، وكان آية في التفسير وأصول الفقه، له مؤلفات كثيرة، وكان زاهداً ورعاً تقياً، توفي بمكة سنة ١٣٩٣هـ. انظر: ترجمة عطية سالم للشنقيطي في آخر الجزء التاسع من أضواء البيان.

(٤) ٤٤١ / ٤.

(٥) مجموع الفتاوى لابن تيمية: ٧ / ٦٧٤، وانظر: السنة للخلال: ٣ / ٥٧٩، وتعظيم قدر الصلاة لمحمد بن نصر: ١ / ٥٠٤.

(٦) السنة للخلال: ٥ / ٦٤، وقال محقق الكتاب: إسناده صحيح.

قرره الحافظ ابن حجر^(١). فيحمل الوعيد المذكور في حديث الباب على من اعتقد النفع في تلك الخيوط أو الحلق، والله أعلم.

١١ - قرر الشارح أن مقالة: «اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط» مثل مقالة بني إسرائيل: ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ [الأعراف: ١٣٨]، «بجامع أن كلاً طلب أن يجعل له ما يألهه ويعبده من دون الله، وإن اختلف اللفظان، فالمعنى واحد. (٢)»، وقرر ذلك من قبل الإمام المصنف^(٣).

واستكمالاً لهذه المسألة فإن لابن تيمية والشاطبي تحريراً آخر؛ حيث يجعلان هذا الصنيع من جنس مطلق المشابهة للكفار، لا أنها مماثلة في الشرك بعينه. يقول ابن تيمية: «فأنكر النبي ﷺ مجرد مشابهتم للكفار في اتخاذ شجرة يعكفون عليها، معلقين عليها سلاحهم؛ فكيف بما هو أعظم من ذلك من مشابهتم المشركين، أو هو الشرك بعينه؟»^(٤). وقال الشاطبي: «فإن اتخذ ذات أنواط يشبه اتخاذ الآلهة من دون الله، لا أنه هو بنفسه»^(٥).

والمقصود أنه: إن كان مجرد مطلق المشابهة بين الفريقين، فهذا لا يخرج من الملة (كما لا يخفى). وإن كان شركاً أكبر، فهم لم يكفروا؛ لأنهم لم يفعلوا، أو لأنهم كانوا حدثاء عهد بكفر؛ فلا يكفرون لقرب عهدهم بالإسلام، كما هو مبسوط في موضعه^(٦).

(١) انظر: فتح الباري: ٢/٢٧٥.

(٢) فتح المجيد: ١/٢٦١، وانظر: مجموعة الرسائل والمسائل النجدية: ٤/٤٠١.

(٣) انظر: كشف الشبهات، ص ١٠٢، ومجموعة الرسائل والمسائل النجدية: ٤/٢٣ - ٢٦.

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم: ٢/٦٤٤.

(٥) الاعتصام: ٢/٢٤٦.

(٦) انظر: كشف الشبهات، ص ١٠٢، والانتصار لأبي بطين، ص ٣٥، ومجموعة الرسائل والمسائل النجدية: ٤/٣٧٥.

١٢ - نقل الشارح كلام ابن تيمية في ذمّ المشاهد الوثنية، ومنها العمود المخلّق داخل الباب الصغير بدمشق^(١)، وقد قام ابن تيمية مع أخيه شرف الدين عبد الله بتكسير هذا العمود وإزالته، وهما يقولان: جاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقاً^(٢).

١٣ - ذكر الشارح أن لعنة الله هي الطرد والإبعاد عن رحمة الله، وأورد مقالة ابن تيمية بأن الله - تعالى - يلعن من استحق اللعنة بالقول^(٣).

ومن تقريرات العلامة محمد بن إبراهيم آل الشيخ أن تفسير (لعنة الله) بالطرد عن مظان الرحمة، هو من التفسير باللازم، وإلا فلا مانع من وقوعه من الله لفظاً كما قال شيخ الإسلام؛ فإذا لعن الله أحداً فمن المعلوم ما يترتب على ذلك من الطرد والإبعاد من مظان الرحمة^(٤).

١٤ - ساق الشارح حديث طارق بن شهاب - رضي الله عنه - مرفوعاً: «دخل الجنة رجل في ذباب . . .» الحديث.

وفيه: «قالوا له: قَرَّب ولو ذباباً، فقَرَّب ذباباً فخلوا سبيله، فدخل النار»، ثم قال الشارح: «وفيه أنه دخل النار بسبب لم يقصده ابتداءً، وإنما تخلّصاً من شر أهل الصنم»^(٥).

وقد بيّن الشارح ذلك في رسالة أخرى؛ حيث قال: «وإنما قَرَّبَه للتخلّص من شرِّهم من غير اعتقاد استحقاقه لذلك، فصار عبادةً للصنم دخل بها النار، وهذا يدلُّ

(١) انظر: فتح المجيد: ١/٢٦٢.

(٢) انظر: الجامع لسيرة ابن تيمية، ص ٨٠، ٨١.

(٣) انظر: فتح المجيد: ١/٢٦٩.

(٤) انظر: فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم: ١/٢٠٨.

(٥) فتح المجيد: ١/٢٧٦.

على أن هذا الفعل منه هو الذي أوجب له دخول النار؛ لأنه عبد مع الله غيره بهذا الفعل^(١). وأما دعوى أن الرجل أكره على هذا الشرك، فليس في ظاهر الحديث ما يدل على ذلك، ولو قيل: إنه مكره، فليس عذراً في حقه، كما حرره العلامة محمد الأمين الشنقيطي بقوله: «أخذ بعض العلماء من هذه الآية الكريمة: ﴿إِنَّهُمْ إِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ يَرْجُمُوكُمْ أَوْ يُعِيدُوكُمْ فِي مِلَّتِهِمْ﴾ [الكهف: ٢٠] أن العذر بالإكراه من خصائص هذه الأمة؛ لأن قوله عن أصحاب الكهف: ﴿إِنَّهُمْ إِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ يَرْجُمُوكُمْ أَوْ يُعِيدُوكُمْ فِي مِلَّتِهِمْ﴾ ظاهر في إكراههم على ذلك وعدم طواعيتهم، ومع هذا قال عنهم: ﴿وَلَنْ تَقْلِحُوا وَإِذَا أَبَدًا﴾ [الكهف: ٢٠]؛ فدل ذلك على أن ذلك الإكراه ليس بعذر، ويشهد لهذا المعنى حديث طارق بن شهاب في الذي دخل النار في ذباب قرّبه مع الإكراه بالخوف من القتل؛ لأن صاحبه الذي امتنع أن يقرب ولو ذباباً قتلوه^(٢).

وقال في كتاب آخر: «ومن أصرح الأدلة في أن من قبلنا ليس لهم عذر بالإكراه حديث طارق بن شهاب في الذي دخل النار في ذباب قرّبه لصنم، مع أنه قرّبه ليتخلص من شر عبدة الصنم، وصاحبه الذي امتنع من ذلك قتلوه، فعلم أنه لو لم يفعل لقتلوه كما قتلوا صاحبه، ولا إكراه أكبر من خوف القتل، ومع هذا دخل النار، ولم ينفعه الإكراه، وظواهر الآيات تدل على ذلك»^(٣).

١٥ - بين الشارح أن موجب النهي عن الصلاة في مسجد الضرار: كونه معداً لمعصية الله، تعالى^(٤).

وهناك موجب آخر حكاه ابن تيمية، وهو أن مسجد الضرار من أمكنة العذاب،

(١) مجموعة الرسائل والمسائل النجدية: ٣٣٣/٤، وقد يقال: إن الرجل إنما قرّب الذباب احتقاراً وتهويناً له، ومع ذلك دخل النار والله أعلم.

(٢) أضواء البيان: ٧٣/٤، ٧٤.

(٣) دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب، ص ١٦٢، ١٦٣.

(٤) انظر: فتح المجيد: ٢٨١/١.

فنهى عن الصلاة في أمكنة العذاب، وندب إلى الصلاة في أمكنة الرحمة كالمساجد الثلاثة ومسجد قباء^(١).

١٦ - بين الشارح النهي عن الذبح لله بمكان يُذبح فيه لغير الله^(٢)، وبين في كتاب آخر أن المصنف لم يُرد التخصيص بالذبح، وإنما ذكره كالمثال^(٣).

وقرر ابن تيمية النهي عن تحري العبادات عند القبر، كمن يذبح لله عند القبر، أو يصلي لله أو يتصدق عند القبر، وأن هذا الصنيع يُشبه مَنْ ذبح أو صلى للقبر؛ فقال - رحمه الله - : «ولا يُذبح عند القبر أضحية ولا غيرها، فإن في سنن أبي داود عن النبي ﷺ «أنه نهى عن العقر عند القبر» حتى كره أحمد الأكل مما يُذبح عند القبر؛ لأنه يشبه ما يذبح على النصب. ونهى عن الصلاة عند القبور؛ لثلاث يشبه من يصلي لها، وكذلك الذبح عندها يشبه من ذبح لها. وكذلك الصدقة عند القبر كرها العلماء»^(٤).

وقال في موطن آخر: «وَيُنهَى عن التضحية في الكنيسة، كما ينهى عن ذبحها عند الأصنام... ومن اعتقد أن الذبح عند القبر أفضل، أو الصلاة أو الصدقة فهو ضال مخالف للإجماع للمسلمين»^(٥).

وقال في موطن ثالث: «فإذا كانت الصلاة والذكر لله وحده، لم يكن ذلك مشروعاً عند قبر، كما لا يُذبح لميت، ولا عند قبره، بل نهى النبي ﷺ عن العقر عند

(١) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم: ١/ ٢٣١، ٢٣٣.

(٢) انظر: فتح المجيد: ١/ ٢٨١.

(٣) انظر: قرّة عيون الموحدين، ص ٨٤.

(٤) مجموع الفتاوى: ٣٠٦/٢٦، ٣٠٧ = بتصرف يسير.

(٥) مختصر الفتاوى المصرية، ص ٥٢٢ = باختصار. وانظر: المستدرک على مجموع الفتاوى:

٢٠١/٣.

القبر، وكره العلماء الأكل من تلك الذبيحة فإنها شبه ما ذُبح لغير الله»^(١).

١٧ - بين الشارح حديث ثابت بن الضحاك - رضي الله عنه - : نذر رجل أن ينحر إبلاً ببوانة . . الحديث^(٢).

واستكمالاً لذلك البيان، أورد ما حرره ابن تيمية قائلاً: «روى البيهقي وغيره عن ابن عباس قال: أتى رجل النبي ﷺ، فقال: إني نذرت أن أذبح ببوانة، فقال: في قلبك من الجاهلية شيء؟ قال: لا، قال: أوفٍ ما نذرت له»^(٣) فأمره أن يوفي ما نذر لله بعد أن سأله: «هل كان هناك شيء مما تعظمه الجاهلية؟» لئلا يكون النذر به.

وفي الحديث الآخر سأله: «هل في قلبك شيء من الجاهلية؟ لئلا يكون قصد تعظيم شيء مما لم يعظمه الله. فلما انتفى قصده الباطن والسبب الظاهر أمره أن يوفي ما كان لله خالصاً»^(٤).

وساق ابن تيمية في موضع آخر مرويات حديث ثابت بن الضحاك - رضي الله عنه -^(٥) ثم قرر أن من معصية الله: الذبحُ بأماكن أعياد المشركين ومحل أوثانهم، وبين ذلك من وجوه عديدة، نذكر منها ما يلي:

١ - «أن قوله: فأوفٍ بنذرك» تعقيب الوصف بالحكم بحرف الفاء، وذلك يدل على أن الوصف هو سبب الحكم، فيكون سبب الأمر بالوفاء: وجود النذر خالياً من هذين الوصفين^(٦)، فيكون وجود الوصفين مانعاً من الوفاء.

(١) الرد على البكري، ص ٢٧٩.

(٢) انظر: فتح المجيد: ١/ ٢٨٢ - ٢٨٦.

(٣) أخرجه البيهقي بمعناه: ١٠/ ٨٤.

(٤) نظرية العقد، ص ٢٨.

(٥) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم: ١/ ٤٣٥ - ٤٤٠.

(٦) يعني خلواً المكان من أوثان الجاهلية وأعيادهم.

٢ - أنه عقب ذلك بقوله: «لا وفاء لنذر في معصية الله» ولولا اندراج الصورة المسؤول عنها في هذا اللفظ العام، لم يكن في الكلام ارتباط، فكان جوابه ﷺ فيه أمراً بالوفاء عند الخلو من هذا، ونهياً عنه عند وجود هذا.

٤ - إذا كان ﷺ قد نهى أن يُذبح في مكان كان الكفار يعملون فيه عيداً، وإن كان أولئك الكفار قد أسلموا وتركوا ذلك العيد، والسائل لا يتخذ المكان عيداً، بل يذبح فيه فقط، فقد ظهر أن ذلك سدٌّ للذريعة إلى بقاء شيء من أعيادهم؛ خشية أن يكون الذبح هناك سبباً لإحياء أمر تلك البقعة، وذريعة إلى اتخاذها عيداً^(١).

وأشار الشيخ العلامة عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ^(٢) لما في حديث ثابت بن الضحاك من الدلالة على المنع من عبادة الله في أماكن الشرك وعبادة غيره، للمشابهة الصورية وإن لم يقصد^(٣).

١٨ - من المسائل التي تحتاج إلى بيان في «باب من الشرك النذر لغير الله»: مسألة كون النذر منهيّاً عنه - كما هو ظاهر الأحاديث - ووجوب الوفاء بنذر الطاعة كما جاء منصوصاً عليه في أحاديث أخرى، فأجاب بعضهم بأن النذر ابتداءً منهيٌّ عنه، لكن إن نذر قربة فيجب الوفاء به، فهو منهي عنه من جهة الابتداء، وأمور به من جهة الوفاء، إن كان نذر طاعة، كما قال ابن تيمية: «يجب الوفاء بالنذر إذا كان المنذور طاعةً، وإن كان نفس النذر منهيّاً عنه»^(٤).

وفرق ابن تيمية بين نذر القرب فهو مشروع ومحبوب، والنذر المعلق فهذا منهي

(١) اقتضاء الصراط المستقيم: ١/٤٤١ - ٤٤٣ = باختصار.

(٢) ولد الشيخ عبد اللطيف في الدرعية سنة ١٢٢٥هـ، وتعلم بها، ثم غادرها إلى مصر بعد سقوط الدرعية، ودرس على مشايخ مصر، ثم عاد إلى الرياض، له مؤلفات نفيسة ورسائل متعددة، توفي سنة ١٢٩٣هـ. انظر: مشاهير علماء نجد، ص ٩٣، وعلماء نجد: ١/٦٣.

(٣) انظر: منهاج التأسيس، ص ٢٤٢.

(٤) جامع المسائل: ٣/١٢٩.

عنه، فقال: «وأما إذا نذر القُرب فالقُرب يحبها الله ورسوله، وإنما نُهي عن النذر لاعتقاد أنه يقضي حاجته، لا لكون المنذور مكروهاً»^(١).

وقال في موطن آخر: «والنذر ما يُقصد به التقرب إلى الله؛ ولهذا أوجب - سبحانه - الوفاء بالنذر؛ لأن صاحبه التزم طاعة الله، فأوجب على نفسه ما يحبه الله ويرضاه قصداً للتقرب بذلك الفعل إلى الله»^(٢).

فهذا النذر المعلق أو المقيّد منهي عنه؛ إذ إن المكلف يوجب على نفسه قرينة إزاء شيء يهبه الله له، فهذا النذر لا يأتي بخير «وليس من الأسباب الجالبة للخير، أو الدافعة للشر أصلاً»^(٣)؛ «فبين ﷺ أن النذر لا يجلب خيراً، ولا يدفع شراً، ولكن يقع مع النذر ما كان واقعاً بدون النذر، فيبقى النذر عديم الفائدة»^(٤).

ولو كان هذا النذر مشروعاً لما نهى الشارع عنه؛ فالشارع يأمر بمباشرة الأسباب، وينهى عن العجز وتعطيل الأسباب، والله أعلم.

١٩ - من مسائل الباب السابق التي تستدعي بياناً: التفريق بين نذر الشرك ونذر المعصية؛ إذ النذر المشروع لا بد أن يكون خالصاً لله - تعالى - وأن يكون صواباً صالحاً. يقول ابن تيمية في هذا المقام: «والنذر الذي يجب الوفاء به لا بد فيه من الأصليين: أن يكون المنذور لله، وأن يكون طاعة لله ورسوله، فكما أن ليس لأحد أن يعبد أي عبادة لغير الله، فليس له أن ينذر عبادة لغير الله، وكما أنه ليس له أن يعبد الله بما يخالف شرعه، فليس له أن ينذر عبادة تخالف شرعه»^(٥).

(١) جامع المسائل: ٣٢٩/١، وانظر: اقتضاء الصراط المستقيم: ٦٥٣/٢.

(٢) مجموع الفتاوى: ٣٣٤/٣٥.

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم: ٧٠٧/٢.

(٤) جامع المسائل: ١٢٨/٣، ١٢٩، وانظر: شرح العقيدة الطحاوية: ١/١٣٠.

(٥) نظرية العقد، ص ٢١، ٢٢.

وقال في موضع آخر: «والمقصود بهذا أن النذر قد يكون لله، وقد يكون لغير الله، وما نُذِرُ لله قد يكون طاعة، وقد لا يكون طاعة، فلا يجب الوفاء إلا بما كان لله وكان طاعة؛ فإن كان النذر لغير الله فهذا شرك، وأما إن نُذِرَ لله ما ليس طاعة كذبح نفسه، أو ولده يتقرب بذلك إلى الله، فهذا هل عليه كفارة يمين، أو لا شيء؟ فيه نزاع»^(١).

والمقصود أن نذر فعل المعصية كشرب الخمر وقتل المعصوم، يحرم الوفاء به، والنذر لغير الله كالنذر للأموال ونحوهم^(٢)؛ «فمن نذر لغير الله فهو مشرك، كمن صام لغير الله، وسجد لغير الله»^(٣).

٢٠ - ساق الشارح كلام ابن تيمية في مسألة النذر الشركي^(٤)، وفيه: «وأما ما نُذِرُ لغير الله فهو بمنزلة أن يحلف بغير الله من المخلوقات»^(٥).

وقد شغب بعض خصوم الدعوة الإصلاحية، فزعموا أن الشيخ محمد بن عبد الوهاب قد خالف أسلافه كابن تيمية، وأدّعوا أن النذر لغير الله ليس شركاً عند ابن تيمية، بدعوى أنه جعله كالحلف بغير الله^(٦)، كما في النص السابق. وهذا تلبيس ظاهر؛ حيث إن ابن تيمية قد قرر في عدة مواطن أن النذر لغير الله - تعالى - شرك^(٧). وسبق الإشارة إلى شيء من ذلك.

(١) نظرية العقد، ص ٢٩، ٣٠ = باختصار. يسير.

(٢) انظر: التوضيح عن توحيد الخلاق، ص ٣٨٢، ٣٨٣.

(٣) منهاج السنة النبوية: ٢/٤٤٠.

(٤) انظر: فتح المجيد: ١/٢٨٨، ٢٨٩.

(٥) وهذا النص المنقول عن ابن تيمية لم يَعْزُهُ المحقق، وهو في اقتضاء الصراط المستقيم: ٢/٦٤٤ - ٦٤٦ = باختصار.

(٦) انظر: دعاوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، ص ٢٦٧ - ٢٨٢.

(٧) انظر: مجموع الفتاوى: ١١/٥٠٤، ومنهاج السنة: ٢/٤٤٠، ونظرية العقد، ص ٢٨، ومختصر الفتاوى المصرية، ص ٥٥٠.

وليس النذر لغير الله كالحلف بغير الله؛ إذ ليسا سواءً، وقد فرّق ابن تيمية بين النذر لغير الله، والحلف بغير الله؛ حيث قرر أن النذر التزام لله، واليمين التزام بالله، والناذر قصده التقرب إلى المنذور له رجاء نفعه وخوف ضرره، وأما اليمين فليس قصده فيها التقرب إلى الله، وإنما قصده حُضُّ نفسه أو منعها، أو حُضُّ غيره أو منعه^(١).

وأما مقالة ابن تيمية أن النذر لغير الله بمنزلة أن يحلف بغير الله، فهذا من جهة اشتراكهما بالامتناع عن الوفاء، وانتفاء الكفارة، وهذا بينٌ جليٌّ في العبارة التي تلي المقالة السابقة، إذ يقول: «والحالف بالمخلوقات لا وفاء عليه ولا كفارة، وكذلك الناذر للمخلوقات»^(٢)؛ ولذا قال العلامة عبد اللطيف بن عبد الرحمن آل الشيخ: «تشبيه النذر بالحلف من جهة الكفارة وعدمها، لا من جهة أخرى»^(٣).

٢١ - أوجز الشارح ما سطره الشيخ صنع الله الحلبي الحنفي في الرد على من غلا في الأولياء^(٤)، وها هنا تعليقان يسيران على ما كتبه الحلبي.

أحدهما: ذكر الحلبي أن الكرامة لا يقترب بها التحدي^(٥)، وليس الأمر كذلك، فليس من شرط الكرامة انتفاء التحدي بها، «فمن الكرامات ما يتحدى بها صاحبها أن دين الإسلام حق، كما فعل خالد ابن الوليد لما شرب السم، وكالغلام الذي أتى الراهب، وترك الساحر، وأمر بقتل نفسه بسهمه باسم ربّه، وكان قبل ذلك حُرقت له العادة فلم يتمكنوا من قتله، ومثل هذا كثير»^(٦).

والآخر: قال الحلبي: «وأنه القادر على دفع الضرر، القادر على إيصال الخير، فهو المنفرد

(١) انظر: نظرية العقد، ص ٢٥ - ٢٧ - ٣٠ - ٧٥.

(٢) فتح المجيد: ١/ ٢٨٨.

(٣) منهاج التأسيس، ص ٢٤٤.

(٤) انظر: فتح المجيد: ١/ ٣٠٦ - ٣١٠.

(٥) انظر فتح المجيد: ١/ ٣٠٩.

(٦) النبوات لابن تيمية: ١/ ١٤٠، ١٤١.

بذلك»^(١). يقول العلامة بكر أبو زيد: «لا يقال: الله منفرد. قال العسكري - رحمه الله تعالى - في الفروق اللغوية: «الفرق بين الواحد والمنفرد: أن المنفرد يفيد التخلي والانقطاع عن القراء؛ ولهذا لا يقال لله - سبحانه وتعالى - منفرد، كما يقال: إنه منفرد»^(٢).

٢٢ - بين الشارح معنى حديث: «إنه لا يستغاث بي»^(٣). ومن تقارير العلامة عبد الله بن عبد الله أبي بطين^(٤) في شأن هذا الحديث: «أما قوله في الحديث الآخر: «إنه لا يستغاث بي» الحديث، فإن النبي ﷺ أراد بهذا الحماية لجناب التوحيد، وإن كانت الاستغاثة بالمخلوقين فيما يُقدَّر عليه جائزة، وإذا أُقبل عليك عدو ونخيت على ربك^(٥) يعاونونك، فهذا استغاثة بهم، والاستغاثة بالمخلوق فيما يقدر عليه جائزة»^(٦).

٢٣ - عقد المصنف - رحمه الله - باباً بعنوان: باب قول الله - تعالى - ﴿ حَتَّىٰ إِذَا فَرَغَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴾ [سبأ: ٢٣].

ومقصود الباب أن من دلائل التوحيد: بيان عظمة الله - تعالى - وكبريائه الذي تتضاءل وتضمحل عنده عظمة المخلوقات العظيمة^(٧)؛ فالملائكة عليهم السلام - مثلاً - يعترهم الخوف والفرع عند سماعهم كلام الله بالوحي.

ومما يجلي هذا التقرير ما حرره ابن تيمية في شأن الملائكة وخضوعهم وعبادتهم لله

(١) فتح المجيد: ٣٠٩/١، وانظر: ٣/١، ٣٣٩.

(٢) معجم المناهي اللفظية، ص ٥٣٠.

(٣) انظر: فتح المجيد: ٣٢٢/١ - ٣٢٤.

(٤) ولد الشيخ أبو بطين في روضة سدير سنة ١١٩٤هـ، وتوفي في شقراء سنة ١٢٨٢هـ، وتولى القضاء في كثير من المناطق، وله عدة مؤلفات، وأطلق عليه لقب مفتي الديار النجدية. انظر:

علماء نجد للسلام: ٢/٢٣٥، ومشاهير علماء نجد، ص ٢٣٥.

(٥) نخيت على ربك: استنصرت بعشيرتك على العدو.

(٦) مجموعة الرسائل والمسائل النجدية: ٤/٤٩٩، ٥٠٠.

(٧) انظر: القول السديد للسعدي، ص ٦٥.

وحده؛ حيث يقول: «إن الملائكة لا يشفعون إلا من بعد أن يأذن الله لهم، فضلاً عن أن يتصرفوا ابتداءً... وأخبر - سبحانه - أنهم لا يسبقونه بالقول، ولا يعملون إلا بأمره، وأنهم لا يتكلمون بالشفاعة إلا من بعد أن يأذن لهم، وأنهم مع ذلك لا يعلمون ما قال، ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ﴾ أي: جلى عن قلوبهم فأزيل الفرع... فإن أزيل الفرع عن قلوبهم قالوا حينئذٍ: ﴿مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ﴾، وفي كل ذلك تكذيب للمتفلسفة من الصابئة ونحوهم من أصناف المتكلمة والمتصوفة الذين خلطوا الحنيفية بالصابئة فيما يزعمونه من تعظيم العقول والنفوس التي يزعمون أنها هي الملائكة، وأنها متولدة عن الله لازمة لذاته؛ ولهذا عبد هؤلاء الملائكة والكواكب وعظموا ذلك جداً، والنصوص المتواترة تكذبهم، وتبين بعدهم عن الحق؛ فالملائكة عباد الله لا يسبقونه بالقول، وهم بأمره يعملون، ولا يشفعون إلا لمن ارتضى، فلا يشفعون عنده لمن لا يحب الشفاعة له، كما قد يفعله بعض من يدعو الله بما لا يحبه، وأنهم لا يبتدئون بالشفاعة؛ فلا يشفعون إلا بعد أن يأذن لهم في الشفاعة، بل لا يستأذنون في أن يشفعوا؛ إذ هم لا يسبقونه بالقول، بل هو يأذن لهم في الشفاعة ابتداءً، فيأمرهم بها فيفعلونها عبادة لله وطاعة. ويسجدون إذا سمعوا كلامه وأمره، لم يطبقوا فهمه ابتداءً، بل خضعت وفرعت وضربت بأجنحتها، وصعقت وسجدت، فإذا فزع عن قلوبهم فجلى عنهم الفرع ﴿قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾^(١).

٢٤ - قرر الشارح عند قوله ﷺ: «إذا قضى الله الأمر في السماء ضربت الملائكة بأجنحتها خضعاناً لقوله، كأنه سلسلة على صفوان؛ أي: كأن الصوت المسموع سلسلة على صفوان، وهو الحجر الأملس»^(٢):

(١) التسعينية: ٥٢٣/٢ - ٥٢٦ = بتصرف، وانظر: الرد على الأحنائي، ص ٤١، والصفدية:

٢١٢-٢١٨/١.

(٢) فتح المجيد: ٣٤٤/١.

وهذا هو ظاهر الحديث ، خلافاً لمن ظن أن المراد تشبيه ما يحصل للملائكة من الفزع^(١) ، أو أن ذلك الصوت هو رعدة السموات^(٢) . «وقد قال الإمام أحمد بن حنبل : تكلم - تبارك وتعالى - بصوت ، وهذه الأحاديث نرويهما كما جاءت ، وحديث ابن مسعود : «إذا تكلم الله بالوحي سُمع له صوت كجرّ السلسلة على الصفوان» والجهمية تنكره»^(٣) . وقال ابن تيمية معلقاً على مقالة الإمام أحمد : «وهذا الصوت الذي تكلم الله به ليس هو الصوت المسموع من العبد ، بل ذلك صوته كما هو معلوم لعامة الناس»^(٤) .

٢٥ - أشار الشارح إلى دلالة الحديث السابق على أن الله - تعالى - لم يزل متكلماً إذا شاء^(٥) :

واستيضاحاً لتلك المسألة ، نسوق ما حرره ابن تيمية قائلاً : (وفي الصحيح : «إذا تكلم الله سمع أهل السموات كجر السلسلة على الصفوان» ، فقله : «إذا تكلم الله بالوحي سمع» ، يدل على أنه يتكلم به حين يسمعون ، وذلك ينفي كونه أزلياً ، وأيضاً فما يكون كجرّ السلسلة على الصفا ، يكون شيئاً بعد شيء ، والمسبوق بغيره لا يكون أزلياً)^(٦) .

٢٦ - بين الشارح في باب الشفاعة معنى قوله - تعالى - : ﴿ وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَّلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ ﴾ [الأنعام : ٥١] .

وزاد ذلك المعنى بياناً ابنه العلامة عبد اللطيف ، فقال : «إن الله أمر رسوله أن يُنذِر بالقرآن عباده المؤمنين الذين يؤمنون ببلقائه ، ويخافون فيه سوء الحساب ، في يوم لا ولي لهم فيه ، ولا شفيع من دونه ، ثم قال : يخافون الحشر وسوء الحساب في حال تخلّيهم

(١) انظر : القول المفيد لابن عثيمين : ٣١١ / ١ .

(٢) انظر : شرح كتاب التوحيد للغنيمان : ٣٠٥ / ٢ .

(٣) الرّد على الزنادقة والجهمية ، ص ٢٤٠ ، والدرء : ٤٠ / ٢ .

(٤) الدرء : ٤٠ / ٢ .

(٥) انظر : فتح المجيد : ٣٤٧ / ١ .

(٦) مجموع الفتاوى ٢٣٤ / ٦ .

وانفرادهم عن الأولياء والشفاعة، وخصوا بذلك؛ لأنهم هم المتقون بالإندار، المتقون عذاب ذلك اليوم وعقابه، بخلاف من تعلق بالأولياء والشفعاء، واعتمد عليهم في نجاته، فإنه غير خائف ولا متق؛ لسكون جأشه واطمئنان قلبه بولييه وشفيعه^(١).

٢٧ - ساق الشارح الأدلة على أن الله - تعالى - وحده هو الذي يملك الشفاعة جميعاً^(٢).

ولابن تيمية كلام متين في تقرير ذلك؛ حيث قال: «لا يملك مخلوق الشفاعة بحال، ولا يتصور أن يكون نبي فمّن دونه مالكا، بل هذا ممتنع، كما يمتنع أن يكون خالقا وربا، وهذا كما قال: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِنَّ مِنْ شَرِكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ﴾ [سبأ: ٢٢]، فنفى الملك مطلقاً، ثم قال: ﴿وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾ [سبأ: ٢٣]، فنفى نفع الشفاعة إلا لمن استنناه، ولم يثبت أن مخلوقاً يملك الشفاعة، بل هو - سبحانه - له الملك وله الحمد، لا شريك له في الملك^(٣).

٢٨ - أجمل الشارح الجواب بأن الشفاعة الشركية ممتنعة^(٤)، واحتج لذلك بقوله - تعالى - : ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ قُلْ أَتَبْتُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ . [يونس: ١٨].

وقد فصل ابنه العلامة عبد اللطيف ذلك، فقال: «أما آية يونس، ففيها الإخبار بنفي ما ادّعاه المشركون، وزعموه من وجود شفيع يشفع بدون إذنه - تبارك وتعالى - وأن هذا لا يعلم

(١) مجموعة الرسائل والمسائل النجدية: ٣/ ٣٣٠ = باختصار. يسير.

(٢) انظر: فتح المجيد: ١/ ٣٥٤، ٣٥٥.

(٣) مجموع الفتاوى: ١٤/ ٤٠٦.

(٤) انظر: فتح المجيد: ١/ ٣٥٤.

الله وجوده لا في السموات ولا في الأرض، بل مجرد زعم وافتراء، وما لا يعلم وجوده مستحيل الوجود، منفي غاية النفي؛ فالآية ردُّ على المشركين الذين تعلقوا بالشركاء والأنداد بقصد الشفاعة عند الله والتقرب إليه؛ فالنفي واقع على ما اعتقدوه وظنوه من وجود شفيع يشفع وينفع ويقرب إلى الله، وذلك الظن والاعتقاد هو خيال باطل لا وجود له»^(١).

٢٩ - نقل الشارح كلاماً لابن القيم^(٢)، وعزاه المحقق إلى «الصواعق المرسله»، والأدق: مختصر الصواعق المرسله، كما أنه في الأصل: الصواعق المرسله^(٣).

كما نقل الشارح أنواع الشفاعة عند ابن القيم، ولم يعزّه المحقق، وهو بمعناه في تهذيب سنن أبي داود^(٤).

٣٠ - أورد المصنف أثر ابن عباس في تفسير قوله - تعالى - : ﴿ وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ ﴾ [نوح: ٢٣]؛ حيث قال ابن عباس - رضي الله عنهما - : «هذه أسماء رجال صالحين من قوم نوح»^(٥).

وقد ساق الشارح لفظ البخاري: «صارت الأوثان التي في قوم نوح . . إلخ، ثم أورد ما أخرجه ابن جرير بسنده أن يغوث ويعوق ونسراً كانوا قوماً صالحين من بني آدم^(٦). وقال ابن القيم: «قال غير واحد من السلف: كان هؤلاء قوماً صالحين في قوم نوح»^(٧)؛ وإذا تقرر أنهم في قوم نوح من صالح بني آدم، فيزول الإشكال الذي حكاه العلامة محمد ابن عثيمين؛ حيث قال: «وفي هذه التفسير إشكال؛ حيث قال:

(١) مجموعة الرسائل والمسائل النجدية: ٩٤/٣، ٩٥ = باختصار.

(٢) انظر: فتح المجيد: ٣٥٦/١ - ٣٥٨.

(٣) ٤٦٠/٢.

(٤) ١٣٣/٧.

(٥) فتح المجيد: ٣٧٣/١.

(٦) انظر: فتح المجيد: ٣٧٣/١، وفتح الباري: ٦٦٨/٨.

(٧) إغاثة اللفهان: ٢٨٧/١.

هذه أسماء رجال صالحين من قوم نوح، وظاهر القرآن أنهم قبل نوح^(١).

والمقصود أنهم في قوم نوح من صالحى بني آدم، والله أعلم.

٣١ - قال الشارح: «والخَلَّةُ فوق المحبة، والخليل: هو المحبوب غاية الحبِّ، مشتق من الخَلَّةِ بفتح الخاء؛ وهي تخلُّ المودة في القلب، كما قال الشاعر:

قد تخلَّلت مسلِك الروح مني وبذا سُمِّي الخليل خليلاً»^(٢).

والتحقيق أن الخَلَّةَ بضم الخاء، هي غاية المحبة وكمالها، وأما الخَلَّةُ فهي الفقر، وقد أوَّل المعتزلة الخَلَّةَ بالفقر والاحتياج. قال ابن تيمية: «والخليل هو الذي تخللت محبة خليله قلبه. وقد قيل: إنه مأخوذ من الخليل وهو الفقير، مشتق من الخَلَّةِ بالفتح. . . والصواب أنه من الأول»^(٣).

ويقول ابن القيم: «فإن الخَلَّةَ كمال المحبة، وهو (منكر الخَلَّة) يتأول الخليل بالمحتاج؛ فخليل الله عنده: هو المحتاج؛ فكم - على قوله - لله من خليل من برٍّ وفاجر، بل مؤمن وكافر؛ إذ كثير من الفجار والكفار من يُنزل حوائجهم كلها بالله صغيرها وكبيرها»^(٤). وقولهم: إنها سُميت خَلَّةً لتخلل المحبة جميع أجزاء الروح أو القلب، فهذا تفسير للخَلَّة التي هي صفة المخلوق^(٥)، والله أعلم.

٣٢ - أشار الشارح إلى أن الله - تعالى - استجاب دعاء نبيه ﷺ؛ فلم يجعل قبره وثناً، كما في شرحه حديث: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد»^(٦).

(١) القول المفيد: ٣٧٢/١.

(٢) فتح المجيد: ٣٩٢/١.

(٣) منهاج السُّنة النبوية: ٣٥١/٥، ٣٥٢ = باختصار.

(٤) مدارج السالكين: ٢٧/٣.

(٥) انظر شرح العقيدة الطحاوية لعبد الرحمن البراك، ص ١٩٩.

(٦) فتح المجيد: ٤٠٦/١.

وقد بين ابن تيمية هذه المسألة بياناً وافياً، فقال: «وقد استجاب الله دعوته، فلم يُتخذ (قبره) - ولله الحمد - وثناً، كما اتُخذ قبر غيره، بل لا يتمكن أحد من الدخول إلى حجرته بعد أن بُنيت الحجرة، وقبل ذلك ما كانوا يميّنون أحداً أن يدخل إليه ليدعوه عنده، ولا يصلي عنده، ولا غير ذلك مما يُفعل عند قبر غيره، لكن من الجهال من يصلي إلى حجرته، أو يرفع صوته، أو يتكلم بكلام منهي عنه، وهذا إنما يُفعل خارجاً عن حجرته لا عند قبره، وإلا فهو - ولله الحمد - استجاب الله دعوته فلم يميّن أحداً قط أن يدخل إلى قبره، فيصلي عنده، أو يدعو، أو يشرك به كما فعل بغيره اتُخذ قبره وثناً؛ فإنه في حياة عائشة - رضي الله عنها - ما كان أحد يدخل إلا لأجلها، ولم تكن تمكّن أحداً أن يفعل عند قبره شيئاً مما نهى عنه، وبعدها كانت مغلقة إلى أن أُدخلت في المسجد، فسُدَّ بابها وبني عليها حائط آخر، كل ذلك صيانةً له ﷺ أن يُتخذ بيته عيداً وقبره وثناً»^(١).

٣٣ - أشار الشارح إلى قطع شجرة بيعة الرضوان مخافة الفتنة بها^(٢)، وقد أخرج البخاري بسنده أن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: «رجعنا من العام المقبل، فما اجتمع منا اثنان على الشجرة التي بايعنا تحتها، كانت رحمة من الله»^(٣).

قال الحافظ ابن حجر في حكمة خفاء هذه الشجرة: «وبيان الحكمة في ذلك وهو أن لا يحصل بها افتتان لما وقع تحتها من الخير، فلو بقيت كما أمن تعظيم بعض الجهال لها، حتى ربما أفضى بهم إلى اعتقاد أن لها قوة نفع أو ضرر كما نراه الآن مشاهداً فيما هو دونها، وإلى ذلك أشار ابن عمر بقوله: «كانت رحمة من الله»؛ أي كان خفاؤها عليهم بعد ذلك رحمة من الله، تعالى»^(٤).

(١) مجموع الفتاوى (الجواب الباهر): ٣٢٨/٢٧، وانظر: ٢٦٩/٢٧.

(٢) انظر: فتح المجيد: ٤٠٧/١.

(٣) صحيح البخاري، كتاب الجهاد، ح (٢٩٥٨).

(٤) فتح الباري: ١١٨/٦.

٣٤ - تحدث الشارح عن مفاسد الغلو في القبور^(١)، وللعلامة محمد الشوكاني^(٢) تقرير مفيد في هذا الصدد؛ حيث يقول: «لا شك أن السبب الأعظم الذي نشأ منه هذا الاعتقاد في الأموات هو ما زينه الشيطان للناس: من رفع القبور، ووضع الستور عليها، وتجسيصها وتزيينها بأبلغ زينة، وتحسينها بأكمل تحسين؛ فإن الجاهل إذا وقعت عينه على قبر قد بُنيت عليه قبة فدخلها، ونظر على القبور الستور الرائعة، والسرَج المتألثة وقد سطعت حوله مجامر الطيب، فلا شك ولا ريب أن يمتليء قلبه تعظيماً لذلك القبر، ويدخله من الروعة والمهابة ما يزرع في قلبه من العقائد الشيطانية التي هي من أعظم مكائد الشيطان للمسلمين؛ حتى يطلب من صاحب ذلك القبر ما لا يقدر عليه إلا الله»^(٣).

٣٥ - نقل الشارح في باب: (ما جاء أن بعض هذه الأمة يعبد الأوثان) تفسير الطبرسي الرافضي^(٤) لقوله - تعالى - : ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ مِّنْ ذَلِكَ﴾ [المائدة: ٦٠]^(٥). مع أن هذا النص المنقول ليس موجوداً في أصل هذا الشرح: «تيسير العزيز الحميد». وقد ادعى الطبرسي في هذا النقل أن «جعل» في قوله - تعالى - : ﴿وَجَعَلَ مِنْهُمْ

(١) انظر: فتح المجيد: ١/٤٢٠، ٤٢١.

(٢) هو محمد بن علي الشوكاني، الصنعاني، مفسر، محدث، فقيه، أصولي، ولد سنة ١١٧٣هـ، له مصنفات شهيرة وكثيرة، توفي بصنعاء سنة ١٢٥٠هـ. انظر: نيل الوطر: ٢/٢٩٧، والبدور الطالع: ٢/٢١٤.

(٣) شرح الصدور بتحريم رفع القبور، ص ١٧.

(٤) انظر: فتح المجيد: ١/٤٤١، ٤٤٢.

(٥) الطبرسي رافضي يعمد إلى تحريف نصوص القرآن وليها عن معانيها الصحيحة من أجل تطويعها لدين الرافضة كالقول بإمامة عليٍّ وعصمة الأئمة وإثبات الرجعة والتقية... كما هو مبسوط في كتاب التفسير والمفسرون لمحمد الذهبي: ٢/١٠٥ - ١٢٨. ويُحتمل الاشتباه في الاسم بشيخ المفسرين ابن جرير الطبري، ولا سيما أن اسم (الطبري) هو المثبت في بعض طبعات الشرح وكذا قرة عيون الموحدين، إضافة إلى التشابه بين اسمي التفسيرين: جامع البيان في تفسير القرآن للطبري، ومجمع البيان في تفسير القرآن للطبرسي، والله أعلم.

الْقِرْدَةَ وَالْخَنَازِيرَ ﴿ [المائدة: ٦٠] بمعنى خلق، وأنها نظير قوله - تعالى - : ﴿ وَجَعَلَ
الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ﴾ [الأنعام: ١].

وهذا من تأثره وموافقته لمذهب المعتزلة، والحق أن الجعل يطلق على الله - تعالى -
بمعنيين، أحدهما: الخلق والإيجاد، والثاني: التصيير؛ فالأول يتعدى إلى مفعول واحد،
والثاني أكثر ما يتعدى إلى مفعولين^(١). وظاهر الآية: ﴿ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرْدَةَ وَالْخَنَازِيرَ ﴾
أي صيّر منهم . . . وقد قال ابن جرير في تفسير قوله - تعالى - : ﴿ كُونُوا قِرْدَةً خَاسِئِينَ ﴾
[البقرة: ٦٥]: «أي: صيروا كذلك»^(٢).

٣٦ - بين الشارح في باب: (ما جاء في السحر) معنى قوله - تعالى - : ﴿ وَلَقَدْ
عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ ﴾ [البقرة: ١٠٢].

وبين الشيخ حافظ الحكمي^(٣) وجه دلالة هذه الآية على كفر الساحر، فقال:
«وهذا الوعيد لم يطلق إلا فيما هو كفر لا بقاء للإيمان معه، فإنه ما من مؤمن إلا
ويدخل الجنة، وكفى بدخول الجنة خلاقاً، ولا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة»^(٤).

٣٧ - ساق الشارح حديث صفوان بن عسال - رضي الله عنه - وفيه: «أن
اليهودي قال لصاحبه: لا تقل: نبي، إنه لو سمعك لكان له أربع أعين»^(٥).

(١) انظر: شفاء العليل لابن القيم، ص ٢٨٣، والرد على الزنادقة والجهمية للإمام أحمد بن حنبل
(ضمن عقائد السلف)، ص ٦٩ - ٨٢، والحيدة لعبد العزيز الكناني، ص ٦٨، وشرح العقيدة
الطحاوية لابن أبي العز: ١/ ١٨٢.

(٢) تفسير الطبري: ١/ ٣٣٢، وانظر تفسير المنار: ٦/ ٤٤٨.

(٣) حافظ بن أحمد الحكمي، من علماء الجزيرة العربية في هذا العصر، نشأ في جازان، واشتغل
بالعلم بتوجيه من شيخه عبد الله القرعاوي، وألف كتباً نافعة في فنون عديدة، وجلس للتدريس،
توفي بمكة سنة ١٣٧٧ هـ، انظر: ترجمته في مقدمة كتابه معارج القبول، والأعلام: ٢/ ١٥٩.

(٤) معارج القبول: ١/ ٥١٧.

(٥) انظر: فتح المجيد: ٢/ ٤٦٩.

ومعنى ذلك: أي يُسرُّ بقولك: هذا النبيُّ سروراً يمدُّ الباصرة، كما أن الهم والحزن يخل بها^(١).

٣٨ - بين الشارح أثر بجاللة بن عبدة: كتب عمر بن الخطاب أن اقتلوا كل ساحر وساحرة^(٢). قال ابن قدامة^(٣) - معلقاً على هذا الأثر - : «وهذا اشتهر فلم يُنكر، فكان إجماعاً»^(٤).

٣٩ - وضح الشارح حديث قبيصة بن مخارق أنه سمع النبي ﷺ يقول: «إن العيافة والطرق والطيرة من الجبت»^(٥).

وهذه الثلاثة من الجبت، وهو السحر كما ثبت عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -^(٦)، ووجه كونها سحراً لما فيها الاعتماد على أمر خفي لا حقيقة له، والتعويل على شعوذة ودجل، بل ربما صارت سحراً لما فيها من دعوى علم الغيب، ومنازعة الله - تعالى - في ربوبيته، فإن علم الغيب قد استأثر به الله - سبحانه - تعالى - دون ما سواه، إضافة إلى أن بعضهم قد يعتقد في هذه الثلاثة أنها تنفع أو تضر بغير إذن الله، تعالى^(٧).

٤٠ - بين الشارح أن التنجيم من أنواع السحر، كما نصَّ عليه حديث ابن عباس

(١) انظر: تحفة الأحوذى للمباركفوري: ٥٢٥/٧.

(٢) انظر: فتح المجيد: ٤٧٤/٢.

(٣) هو عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي الدمشقي، الزاهد الإمام، وأحد أعلام الحنابلة، رحل إلى بغداد، وله تصانيف كثيرة، توفي بدمشق سنة ٦٢٠هـ. انظر: الذيل على طبقات الحنابلة: ١٣٣/٢، وسير أعلام النبلاء: ١٦٥/٢٢.

(٤) المغني: ١٥٣/٨.

(٥) انظر: فتح المجيد: ٤٧٧/٢ - ٤٨٠.

(٦) انظر: فتح المجيد: ٤٦٦/٢.

(٧) انظر: نواقض الإيمان القولية والعملية، ص ٥٢٣.

مرفوعاً: « من اقتبس شعبة من النجوم، فقد اقتبس شعبة من السحر، زاد ما زاد»^(١). قال ابن تيمية بعد إيراد هذا الحديث: «فقد صرَّح رسول الله ﷺ بأن علم النجوم من السحر، وقد قال الله - تعالى - : ﴿وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى﴾ [طه: ٦٩] وهكذا الواقع فإن الاستقراء يدل على أن أهل النجوم لا يفلحون، لا في الدنيا ولا في الآخرة»^(٢). وأما وجه كون هذا التنجيم سحراً، فلما فيه من اعتقاد النفع والضرر في هذا النجوم، ولما فيه من دعوى علم الغيب، كما أن هذا السحر يحوي شركاً في العبادة، ودعاءً لتلك النجوم وتقرباً لها^(٣).

٤١ - أشار الشارح إلى وجه كون البيان سحراً...^(٤)، وقد أفصح ابن قتيبة^(٥) عن ذلك بقوله: «إن من البيان لسحراً، يريد أن منه ما يقرب البعيد، ويباعد القريب، ويزين القبيح، ويعظم الصغير، فكأنه سحر وما قام مقام السحر، أو أشبهه، أو ضارعه»^(٦).

٤٢ - قرر الشارح حرمة حلّ السحر عن المسحور بسحر مثله^(٧)، كما قرره جمع من العلماء المعاصرين كالشيخ حافظ الحكمي^(٨)، والعلامة محمد الأمين الشنقيطي^(٩) وغيرهما.

(١) انظر: فتح المجيد: ٢/٤٨٠، ٤٨١.

(٢) مجموع الفتاوى: ٣٥/١٩٣.

(٣) انظر: نواقض الإيمان القولية والعملية، ص ٥٢١.

(٤) انظر: فتح المجيد: ٢/٤٨٦.

(٥) أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، خطيب أهل السنة، علامة كبير، صاحب التصانيف، نزل بغداد، وتولى القضاء، توفي سنة ٢٧٦ هـ. انظر: تاريخ بغداد: ١٠/١٧٠، والبداية والنهاية: ١١/٤٨.

(٦) تأويل مختلف الحديث، ص ٣٦٠.

(٧) انظر: فتح المجيد: ٢/٥٠٠ - ٥٠٣.

(٨) انظر: معارج القبول: ١/٥٢٩.

(٩) انظر: أضواء البيان: ٤/٤٦٥.

ومن تقريرات العلامة محمد بن إبراهيم في ردِّ قول بعض الحنابلة: ويجوز الحل بسحر ضرورة: «والقول الآخر أنه لا يحل، وهذا الثاني هو الصحيح. وكلام الأصحاب هنا بين أنه حرام، ولا يجوز إلا لضرورة فقط، ولكن هذا يحتاج إلى دليل، ولا دليل إلا كلام ابن المسيب، ومعنا حديث جابر^(١) في ذلك. والسحر حرام وكفر؛ أفيعمل الكفر لتحيا نفس مريضة أو مصابة؟ مع أن الغالب في المسحور أنه يموت أو يختل عقله؛ فالرسول منع وسدَّ الباب، ولم يفصل في عمل الشيطان، ولا في المسحور»^(٢).

٤٣ - بين الشارح بطلان التشاؤم بشهر صفر كما عليه أهل الجاهلية الأولى^(٣)، ويلحق بذلك ما يقابله من تسميته: «صفر الخير»؛ فذلك الوصف مؤذن بتأصل عقيدة التشاؤم بهذا الشهر عندهم، وهذه لوثة جاهلية من نفس لم يصلها التوحيد^(٤).

٤٤ - قرر الشارح الفرق بين التطير والفأل؛ إذ الفأل حُسن ظن بالله - تعالى - والتطير سوء ظن بالله، تعالى^(٥).

وهناك فرق آخر بينهما، وهو أن في التطير التفاتاً واعتماداً على غير الله - عزَّ وجل - والفأل ليس كذلك، بل هو توكل على الله - تعالى - وحده، مع أنسٍ واستبشارٍ بالكلمة الطيبة يسمعا.

قال ابن تيمية: «الفأل الشرعي، وهو الذي كان يعجب النبي ﷺ، وهو أن يخرج متوكلاً على الله، فيسمع الكلمة الطيبة، وكان يعجبه الفأل، ويكره الطيرة؛ لأن الفأل تقوية لما فعله بإذن الله والتوكل عليه، والطيرة معارضة لذلك، فيكره للإنسان

(١) وهو أن رسول الله ﷺ سئل عن النشرة، فقال: هي من عمل الشيطان، أخرجه أحمد.

(٢) فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم: ١/١٦٥ = باختصار.

(٣) انظر: فتح المجيد: ٢/٥١٥.

(٤) انظر: معجم المناهي اللفظية لـ (بكر أبو زيد)، ص ٣٤٠، ٣٤٥.

(٥) انظر: فتح المجيد: ٢/٥١٧ - ٥٢١.

أن يتطير، وإنما تضر الطيرة من تطير؛ لأنه أضر نفسه، فأما المتوكل على الله فلا»^(١).
وقال ابن حجر: «وأما الشرع فخصَّ الطيرة بما يسوء، والفأل بما يسُر، ومن شرطه أن لا يُقصد إليه فيصير من الطيرة»^(٢).

٤٥ - بين الشارح قسماً التنجيم: الممنوع والجائر: فالممنوع ما كان شركاً محرماً وهو علم التأثير، والجائر وهو علم التسيير^(٣). وهذا التقسيم والتفريق في الوصف والحكم مقرَّر عند العلماء السابقين كابن بطَّة^(٤) في كتابه الإبانة الكبرى^(٥)، والخطيب البغدادي في كتابه «القول في علم النجوم»^(٦).

٤٦ - تَبَّه ابن تيمية إلى أن الاشتغال بمعرفة أقدار الأفلاك ومسافاتها قليل النفع، فقال: «لا ريب أن النجوم نوعان: حساب وأحكام، فأما الحساب فهو معرفة أقدار الأفلاك والكواكب، وصفاتها ومقادير حركاتها، وما يتبع ذلك، فهو في الأصل علم صحيح لا ريب فيه، كمعرفة الأرض وصفتها، ونحو ذلك، لكن جمهور التدقيق منه كثير التعب، قليل الفائدة، كالعالم مثلاً بمقادير الدقائق، والثواني، والثالث»^(٧).

٤٧ - من المسائل المهمة المتعلقة بـ «باب ما جاء في التنجيم»: إثبات أن للنجوم سببية وتأثيراً، كما بيَّنه ابن تيمية بقوله: «كثير من الناس ذمَّ الأحكام النجومية، ولا ريب أنها مذمومة بالشرع مع العقل، وأن الخطأ فيها أضعاف الصواب، وأن من اعتمد عليها

(١) نقض المنطق، ص ٦٧.

(٢) فتح الباري: ١٠/٢١٥.

(٣) انظر: فتح المجيد/٢، ٥٢٧، ٥٣١ - ٥٣٣.

(٤) أبو عبد الله عبيد الله بن محمد العكبري، فقيه عابد، مستجاب الدعوة، كان أماًراً بالمعروف، وله مصنفات، توفي بعكبرا بالقرب من بغداد سنة ٣٨٧هـ.

انظر: طبقات الحنابلة: ٢/١٤٤، والمنهج الأحمد: ٢/٨١٠.

(٥) ٢٤٤/١ (القدر)

(٦) ص ١٢٦.

(٧) مجموع الفتاوى: ٣٥/١٨١.

في تصرفاته، وأعرض عما أمر الله به ورسوله، خسر الدنيا والآخرة. لكن قد يردونها على طريقة الجهمية ونحوهم بأن يدَّعوا أنه لا أثر لشيء من العلويات في السفليات أصلاً . . . - إلى أن قال - : وكذلك كون كسوف الشمس وغيره سبباً لبعض الحوادث هو مما دلَّت عليه النصوص الصحيحة، ففي الصحاح من غير وجه عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته، ولكنهما آيتان من آيات الله - عز وجل - يخوِّف الله بهما عباده، فإذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى الصلاة»^(١).

وقال في كتاب آخر: «قد أخبر - سبحانه - في كتابه من منافع النجوم، فإنه يُهتدى بها في ظلمات البرِّ والبحر، وأخبر أنها زينة للسماة الدنيا، وأخبر أن الشياطين تُرجم بالنجوم . . . فمن أراد بقوله: إن لها تأثيراً، ما قد علم بالحسِّ وغيره من هذه الأمور فهذا حق، ولكن الله قد أمر بالعبادات التي تدفع عنَّا ما ترسل به من الشر . . . ثم قال: وأما إنكار بعض الناس أن يكون شيء من حركات الكواكب وغيرها من الأسباب فهو أيضاً قول بلا علم، وليس له في ذلك دليل من الأدلة الشرعية ولا غيرها؛ فإن النصوص تدلُّ على خلاف ذلك»^(٢).

٤٨ - بين الشارح معنى حديث أنس مرفوعاً: «ثلاث من كُنَّ فيه وجد حلاوة الإيمان . . .»^(٣)، وقد شرحه الحافظ ابن رجب شرحاً نفيساً، فكان مما قاله: «الإيمان له حلاوة وطعم تذاق بالقلوب، كما تذاق حلاوة الطعام والشراب بالفم، فإن الإيمان هو غذاء القلوب وقوتها، كما أن الطعام والشراب غذاء الأبدان وقوتها. وكما أن الجسد لا يجد حلاوة الطعام والشراب إلا عند صحته، فإذا سقم لم يجد حلاوة ما ينفعه من ذلك، بل قد يستحلي ما يضره، فكذلك القلب إنما يجد حلاوة الإيمان إذا سلم من

(١) منهاج السُّنة النبوية: ٤٤٢/٦ - ٤٤٤ .

(٢) مجموع الفتاوى: ١٦٨/٣٥، ١٦٩ - ١٧٤ = باختصار .، وانظر: زاد المعاد: ٤٠/٤ .

(٣) انظر: فتح المجيد: ٥٦٢/٢ - ٥٦٧ .

أسقامه وآفاته، فإذا سلم من مرض الأهواء المضلّة والشهوات المحرّمة وجد حلاوة الإيمان حينئذٍ، ومتى مرض وسقم لم يجد حلاوة الإيمان، بل يستحلي ما فيه هلاكه من الأهواء والمعاصي»^(١).

٤٩ - بيّن الشارح أن الموالاتة لازم الحب في الله، وكذا المعاداة لازم البغض في الله، كما جاء في أثر ابن عباس - رضي الله عنهما -: «من أحبّ في الله، وأبغض في الله، ووالى في الله، وعادى في الله...»^(٢)، وقرر هذا الأصل جمع من المحققين؛ فشيخ الإسلام ابن تيمية يقول: «أصل الموالاتة هي المحبة، كما أن أصل المعاداة البغض، فإن التحابّب يوجب التقارب والاتفاق، والتباغض يوجب التبعاد والاختلاف»^(٣).

وحرر العلامة عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن هذا الأصل بقوله: «أصل الموالاتة الحب، وأصل المعاداة البغض، وينشأ عنهما من أعمال القلب والجوارح ما يدخل في حقيقة الموالاتة والمعاداة كالنصرة والأُنس والمعاونة، وكالجهاد والهجرة ونحو ذلك من الأعمال»^(٤).

وأما العلامة عبد الرحمن السعدي، فقال: «الولاء والبراء تابع للحب والبغض، والحب والبغض هو الأصل»^(٥)؛ فالحب والبغض هما الأصل، وهما أمران قليبان، والولاء والبراء أمران ظاهران، فلازم الحب الولاء، ولازم البغض البراء والعداء، وإذا تخلّف اللازم تخلّف الملزوم»^(٦).

(١) فتح الباري: ٤٥/١.

(٢) انظر: فتح المجيد: ٥٦٧/٢ - ٥٧٠.

(٣) قاعدة في المحبة، ص ٣٨٧، وانظر: مجموع الفتاوى: ٢٨٠/١٤.

(٤) الدرر السنية: ١٥٧/٢.

(٥) الفتاوى السعدية، ص ٩٨.

(٦) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية: ٢٧٢/١٨.

٥٠ - نقل الشارح أثر ابن مسعود - رضي الله عنه - : «اليقين الإيمان كله»^(١). وقد بينَّ الحافظ ابن رجب معنى هذا الأثر، فقال: «لم يُرد ابن مسعود أن ينفي الأعمال من الإيمان، إنما مرَّاده أن اليقين هو أصل الإيمان كله، فإذا أيقن القلبُ بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وانبعثت الجوارح كلها للاستعداد للقاء الله - تعالى - بالأعمال الصالحة، فنشأ ذلك كله عن اليقين»^(٢).

٥١ - تحدث الشارح عن مسائل متعددة في التوكل، عند قول المصنف: «باب قول الله: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: ٢٣]»^(٣)، لكن هاهنا مسألة يكثر الحديث عنها، وهي قولهم: «توكلت على الله ثم عليك»، وقد ألمح الشارح في كتابه: «قرة عيون الموحدين» إلى جواب عن ذلك، فقال: «وأما التوكل على الأحياء الحاضرين والسلطان ونحوهم فيما أقدرهم الله عليه من رزقٍ أو دفع أذى ونحو ذلك فهو نوع شرك أصغر. والمباح أن يوكل شخصاً بالنيابة عنه في التصرف فيما له التصرف فيه من أمور دنياه كالبيع والشراء والإجارة والطلاق والعتاق وغير ذلك، فهذا جائز بالإجماع، لكن لا يقول: توكلتُ عليه، بل يقول وكَلَّته، فإنه لو وكَّله فلا بد أن يتوكل في ذلك على الله، سبحانه»^(٤).

ولابن تيمية جواب محرَّر في هذه المسألة؛ حيث قال: «فأمر [الله] أن يُتخذ وكيلًا، ونهى أن يُتخذ من دونه وكيلًا؛ لأن المخلوق لا يستقل بجميع حاجات العبد، والوكالة الجائزة أن يُوكَّل الإنسان في فعل يقدر عليه، فيحصل للموكل بذلك بعض مطلوبه، فأما مطالبه كلها فلا يقدر عليها إلا الله، وذلك الذي يوكله لا يفعل شيئاً إلا بمشيئة الله

(١) انظر: فتح المجيد: ٥٨٠/٢، وأثر ابن مسعود أخرجه البخاري تعليقاً في كتاب الإيمان.

(٢) فتح الباري: ١٤/١.

(٣) انظر: فتح المجيد: ٥٨٧/٢ - ٥٩٠.

(٤) قرة عيون الموحدين، ص ١٧٣.

- عز وجل - وقدرته، فليس له أن يتوكل عليه وإن وَّكَّله، بل يعتمد على الله في تيسير ما وَّكَّله فيه»^(١). وصرَّح الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ بأن هذه العبارة شرك^(٢).

والحاصل أن يقال بالنهاية عن هذه المقولة؛ إذ التوكل هو الاعتماد والتعلق والالتفات، وذلك لا يكون إلا بالله - تعالى - وحده، فأساس الشرك التعلق بغير الله - تعالى -^(٣)، والالتفات إلى الأسباب شرك في التوحيد^(٤)، ولا سيما أن السبب لا يستقل بنفسه في حصول المطلوب.

٥٢ - نقل الشارح أثر عمير بن حبيب - رضي الله عنه - في زيادة الإيمان ونقصانه، وفيه: «وإذا غفلنا ونسينا وضيعنا فذلك نقصانه»^(٥).

وقد بين ابن تيمية نوعي نقص الإيمان، فقال: «فصار النقص في الدين والإيمان نوعين، نوعاً لا يُذم العبد عليه؛ لكونه لم يَجِب عليه لعجزه عنه حسناً أو شرعاً، وإما لكونه مستحباً ليس بواجب، ونوعاً يُذم عليه؛ وهو ترك الواجبات»^(٦).

٥٣ - قرر الشارح أن الأمن من مكر الله ينافي كمال التوحيد، وكذا القنوط من رحمة الله^(٧).

لكن قد يبلغ الأمن من مكر الله والقنوط من رحمته إلى الشرك الأكبر والخروج من الإسلام؛ ولذا قال الإمام الطحاوي: «والأمن والإياس ينقلان عن ملة الإسلام»^(٨).

(١) جامع الرسائل: ١/٨٩.

(٢) انظر: فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم: ١/١٧٠.

(٣) انظر: مدارج السالكين: ١/٤٥٨.

(٤) انظر: مجموع الفتاوى: ٨/١٦٩، وشرح الطحاوية: ٢/٦٩٢.

(٥) فتح المجيد: ٢/٥٩٠.

(٦) شرح العقيدة الأصفهانية، ص ١٣٩، ١٤٠.

(٧) انظر: فتح المجيد: ٢/٥٩٧.

(٨) شرح الطحاوية: ٢/٤٥٦.

فإن كان الأمن من مكر الله متضمناً لتكذيب أو استخفاف بوعيد الله - تعالى - فهذا يناقض أصل التوحيد، وكذلك القنوط من رحمة الله إن كان باعثه سوء الظن بالله - تعالى - كأن ينفي أسماء وصفاته كالرحمن الرحيم، أو يظن عجز الله عن العفو والرحمة، فهذا يناقض أصل التوحيد أيضاً، كما هو مبسوط في موضعه^(١).

٥٤ - ساق الشارح بعض أقوال السلف في تفسير مكر الله - تعالى -^(٢)، وفسره ابن تيمية بإيصال الشر إلى الغير بطريق خفي^(٣).

وقال ابن القيم: «والمكر والكيد والخداع لا يُذم من جهة العلم، ولا من جهة القدرة؛ فإن العلم والقدرة من صفات الكمال، وإنما يذم ذلك من جهة سوء القصد، وفساد الإرادة، وهو أن الماكر المخادع يجور ويظلم بفعل ما ليس له فعله، أو ترك ما يجب عليه فعله . . . - إلى أن قال - : والمقصود أن الله - سبحانه - لم يصف نفسه بالكيد والمكر إلا على وجه الجزاء لمن فعل ذلك بغير حق، وقد علم أن المجازاة على ذلك حسنة من المخلوق؛ فكيف من الخالق سبحانه؟»^(٤).

وقال المصنف (الشيخ محمد بن عبد الوهاب): «مكر الله هو أنه إذا عصاه وأغضبه أنعم عليه بأشياء يظن أنها من رضاه عليه»^(٥).

٥٥ - عقد المصنف باباً: «من الإيمان بالله: الصبر على أقدار الله»^(٦)، وأما وجه إيراد هذا الباب ضمن كتاب التوحيد؛ فلأن الصبر أكد المنازل في طريق

(١) انظر: المنهاج في شعب الإيمان للحليمي: ٥١٨/١، وزاد المعاد: ٢٣٠/٣، والصواعق المرسلّة:

١٣٥٦/٤، نور اليقين في شرح عقائد الطحاوي لحسن البوسنوي، ص ١٩١.

(٢) انظر: فتح المجيد: ٥٩٧/٢، ٥٩٨.

(٣) انظر: بيان الدليل على بطلان التحليل، ص ٢٣١، وإعلام الموقعين: ٢١٨/٣.

(٤) مختصر الصواعق المرسلّة: ٣٣/٢، ٣٤ = باختصار.

(٥) تاريخ ابن غنم: ٣١١/٢.

(٦) انظر: فتح المجيد: ٦٠٣/٢.

التوحيد وأظهرها، وبقوة الصبر على المكاره في مراد المعبود المحبوب يعلم صحة عبادته ومحبته؛ فالصابرون تحمّلوا المشاق، وتجشموا المكاره فتثبت صحة عبادتهم ومحبتهم، فأعظمهم محبة وتوحيداً أشدهم صبراً^(١).

٥٦ - تحدّث الشارح عن الصبر على أقدار الله، وفضله، والوعيد الشديد لمن جزع أو تسخّط أو ناح على مصيبتة^(٢).

ولابن تيمية تحرير متين لأنواع الصبر على أقدار الله؛ حيث جعلها على نوعين فقال: «نوع لا اختيار للخلق فيه، كالأمراض وغيرها من المصائب السماوية؛ فهذه يسهل الصبر فيها؛ لأن العبد يشهد فيها قضاء الله وقدره، وأنه لا مدخل للناس فيها فيصبر إما اضطراراً، أو اختياراً.

النوع الآخر^(٣): أذى يحصل له بفعل الناس في ماله، أو عرضه، أو نفسه وهذا النوع يصعب الصبر عليه جداً؛ لأن النفس تستشعر المؤذي لها، وهي تكره الغلبة، فتطلب الانتقام، فلا يصبر على هذا النوع إلا الأنبياء والصدّيقون. وهذا النوع من الصبر عاقبه النصر والهدى والسرور والأمن والقوة في ذات الله، وزيادة في محبة الله، ومحبة الناس له، وزيادة في العلم^(٤).

٥٧ - قرر الشارح أن العمل لأجل الدنيا شرك ينافي كمال التوحيد الواجب^(٥)، والتحقيق أن يقال: وقد يكون شركاً أكبر في بعض الأحوال، كما حرره غير واحد من أهل العلم^(٦).

(١) انظر: مدارج السالكين: ١٦٢/٢، ١٦٣ = بتصرف.

(٢) انظر: فتح المجيد: ٦٠٣/٢ - ٦١٥.

(٣) جعله المحقق نوعاً مستقلاً عن الصبر على أقدار الله، ولعل المثبت هو الصواب، وكما يقتضيه السياق.

(٤) المجموعة العلية: ٣٥/١، ٣٦ = باختصار.

(٥) انظر: فتح المجيد: ٦٢٥/٢.

(٦) انظر: القول السديد للسعدي، ص ١٢٧، والتعليق المفيد لابن باز، ص ٧.

ولابن القيم تحقيق بديع لهذه المسألة؛ حيث قال: «والله - سبحانه - ذكر جزاء من يريد بعمله الحياة الدنيا وزينتها وهو النار، وأخبر بحبوط عمله وبطلانه، فإذا أحبب ما ينجو به وبطل، لم يبق معه ما ينجيه، فإن كان معه إيمان لم يُرد به الدنيا وزينتها، بل أراد الله به والدار الآخرة، لم يدخل هذا الإيمان في العمل الذي حبط وبطل، وأنجاه إيمانه من الخلود في النار، وإن دخلها بحبوط عمله الذي به النجاة المطلقة^(١) . . . - إلى أن قال - : من كانت الدنيا مراده ولها يعمل في غاية سعيه، لم يكن له في الآخرة نصيب، ومن كانت الآخرة مراده ولها عمل، وهي غاية سعيه فهي له .

بقي أن يقال: فما حكم من يريد الدنيا والآخرة؛ فإنه داخل تحت حكم الإرادتين؛ فبأيهما يلحق؟ إن الله - تعالى - قد علّق السعادة بإرادة الآخرة، والشقاوة بإرادة الدنيا، فإذا تجردت الإرادتان تجرّد موجبهما ومقتضاهما، وإن اجتمعتا فحكم اجتماع البر والفجور، والطاعة والمعصية، والإيمان والشرك في العبد. وهاهنا أمر يجب التنبيه له، وهو أنه لا يمكن إرادة الدنيا وعاجلها بأعمال البرّ دون الآخرة مع الإيمان بالله ورسوله ولقائه أبداً؛ فإن الإيمان بالله والدار الآخرة يستلزم إرادة العبد لرحمة الله والدار الآخرة بأعماله؛ فحيث كان مراده بها الدنيا، فهذا لا يجامع الإيمان أبداً^(٢) .

والمقصود أن العمل لأجل الدنيا قد يكون شركاً أكبر، كما لو كانت الدنيا همّه وغايته، وأعرض عن الآخرة، وربما صار شركاً أصغر، كما لو تزامنت الإرادتان، واجتمع مقصوديّ الدنيا والآخرة، كما سبق بيانه .

(١) يعني: أن دخول النار في حق هذا العاصي ينفي النجاة المطلقة التامة، مع ثبوت مطلق النجاة وأصلها، بخلاف من تلبّس بالشرك الأكبر، فكانت الدنيا مراده ومقصوده دون الآخرة فهذا يتنفي عنه أصل النجاة بالكلية .

(٢) عدة الصابرين، ص ١٣٧، ١٣٨ = باختصار .

٥٨ - وضح الشارح معنى قول ابن عباس - رضي الله عنه - : «يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء»^(١).

واستكمالاً لهذا البيان، نورد ما قاله ابن القيم معلقاً على مقالة ابن عباس : «فهذا جواب العلماء . . . فهلاً قال ابن عباس : أبو بكر وعمر أعلم برسول الله ﷺ مني، ولم يكن أحد من الصحابة، ولا أحد من التابعين يرضى بهذا الجواب في دفع نص عن رسول الله ﷺ، وهم كانوا أعلم بالله ورسوله، وأتقى له من أن يقدموا على قول المعصوم رأي غير المعصوم»^(٢).

٥٩ - ساق الشارح كلام ابن تيمية في معنى قوله - تعالى - : ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ﴾ [النور: ٦٣]، ولم يعزه المحقق، وهو في «الصارم المسلول على شاتم الرسول ﷺ»^(٣).

كما أن لابن تيمية تقريراً آخر مهماً في معنى الآية السابقة؛ حيث قال: «من لم يحفظ أمر الله ونهيه، ويدفع عنها ما يعارضها، وإلا كان مخالفاً لأمر الله ورسوله، وقد قال - تعالى - : ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]؛ فالفتنة أو العذاب الأليم وعيد من خالف عن أمره، فمن أعرض عما أخبر به الرسول ﷺ عن الله واليوم الآخر، وأبى تصديق ذلك، وقع في فتنة البدع الكلامية، أو العذاب الأليم، ومن أعرض عما أمره به ونهى عنه وقع في فتن الشهوات والرأي الفاسد أو العذاب الأليم. وقد قال - تعالى - : ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ [١٦٨] **إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ** [البقرة: ١٦٨ - ١٦٩]؛ فجمع الله بينهما فيما يأمر به الشيطان؛ فمن أعرض عما جاء به الرسول في الحلال والحرام وقع في السوء والفحشاء، ومن لم يصدقه فيما

(١) انظر: فتح المجيد: ٢/٦٤٣ - ٦٤٦.

(٢) زاد المعاد: ٢/١٩٥، ١٩٦ = باختصار. يسير، انظر: مجموع الفتاوى: ٢٠/٢١٥، ٢١٦.

(٣) ١١٧/٢.

جاء به، وتكلم برأيه، فقد قال على الله ما لا يعلم»^(١).

٦٠ - بين الشارح معنى قوله - تعالى - : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا نُزِّلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتِ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا ﴿٦١﴾ فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا ﴿٦٢﴾ [النساء: ٦٠ - ٦٢]، ومما يجلي هذا التقرير ما حرره ابن تيمية عن تلك الآيات قائلاً: «ذم الله - عز وجل - المدعين الإيمان بالكتب كلها، وهم يتركون التحاكم إلى الكتاب والسنة، ويتحاكمون إلى بعض الطواغيت المعظمة من دون الله، كما يصيب ذلك كثيراً ممن يدعي الإسلام ويتحله في تحاكمهم إلى مقالات الصائبة الفلاسفة أو غيرهم، أو إلى سياسة بعض الملوك الخارجين عن شريعة الإسلام من ملوك الشرك وغيرهم، وإذا أصابتهم مصيبة في عقولهم ودينهم وديانهم بالشبهات والشهوات، أو في نفوسهم وأموالهم عقوبة على نفاقهم، قالوا: إنما أردنا أن نحسن ونوفق بين الدلائل الشرعية والقواطع العقلية التي هي في الحقيقة ظنون وشبهات»^(٢).

وقال في موضع آخر: «فبين - سبحانه - أن من دُعي إلى التحاكم إلى كتاب الله وإلى رسوله، فصدَّ عن رسوله كان منافقاً؛ فالنفاق يثبت، ويزول الإيمان بمجرد الإعراض عن حكم الرسول وإرادة التحاكم إلى غيره»^(٣).

٦١ - بين الشارح أن التحاكم إلى غير الله ورسوله من الفساد في الأرض^(٤). ومما يجلي ذلك أن الصلاح إذا أُطلق يتناول جميع الخير، وإذا أُطلق الفساد تناول جميع

(١) نظرية العقد، ص ١٥٠، ١٥١.

(٢) مجموع الفتاوى: ٣٣٩/١٢، ٣٤٠ = باختصار.

(٣) الصارم المسلول: ٨١/٢ = بتصرف يسير.

(٤) انظر: فتح المجيد: ٦٥٩/٢ - ٦٦١.

الشر، كما أن أصل الصلاح التوحيد والإيمان، وأصل الفساد الشرك والكفر، كما حرره ابن تيمية في غير موطن^(١).

٦٢ - حرر الشارح معنى كراهية ما يكرهه الله تعالى^(٢). ولا بن رجب تحقيق متين لهذه المسألة؛ حيث قال: «واعلم أن القدر الواجب من كراهة الكفر والفسوق والعصيان هو أن ينفر من ذلك، ويتباعد منه جهده، ويعزم على أن لا يلبس شيئاً منه جهده، لعلمه بسخط الله له وغضبه على أهله، فأما ميل الطبع إلى ما يميل من ذلك، خصوصاً لمن اعتاده، ثم تاب منه، فلا يؤاخذ به، إذا لم يقدر على إزالته»^(٣).

٦٣ - قرر الشارح أن في مقالة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - : «حدثوا الناس بما يعرفون . . .» إرشاداً إلى أن لا يُحدّث عامة الناس إلا بما هو معروف، ينفع الناس في أصل دينهم وأحكامه، دون ما يشغل عن ذلك^(٤).

ويقال أيضاً: إن ما لا يعرفونه أو ينكرونه من دين الله، فينبغي مراعاة أحوال المخاطبين، والترفق في تعليمهم وتفقيهم دين الله تعالى.

يقول ابن تيمية: «إن المسائل الخبرية العلمية قد تكون واجبة الاعتقاد، وقد تجب في حال دون حال، وعلى قوم دون قوم، وقد تكون مستحبة غير واجبة، وقد تُستحب لطائفة، أو في حال كالأعمال سواء. وقد تكون معرفتها مضرّة لبعض الناس، فلا يجوز تعريفه بها، كما قال علي - رضي الله عنه - : «حدثوا الناس بما يعرفون . . .»^(٥).

وقال الشاطبي: «ليس كل ما يُعلم مما هو حق يُطلب نشره، وإن كان من علم

(١) انظر: الإيمان، ص ٧٩، ومجموع الفتاوى: ١٦٣/١٨، وجامع المسائل: ٤٥/٤.

(٢) انظر: فتح المجيد: ٦٦٥/٢.

(٣) فتح الباري: ٥٣/١.

(٤) انظر: فتح المجيد: ٦٧٤/٢، ٦٧٥.

(٥) مجموع الفتاوى: ٥٩/٦.

الشريعة، ومما يفيد علماً بالأحكام، بل ذلك ينقسم؛ فمنه ما هو مطلوب النشر، وهو غالب علم الشريعة، ومنه ما لا يُطَلَبُ نشره بإطلاق، أو لا يُطَلَبُ نشره بالنسبة إلى حال، أو وقت، أو شخص»^(١).

٦٤ - ساق الشارح حكاية الإمام الزهري مع الخليفة عبد الملك بن مروان في غلبة الموالي على العرب، وتسوُّدهم بالعلم والفقہ، وبينَ المحقق أن في سند الحكاية الموقري؛ وهو متروك^(٢).

إضافة إلى أن في الحكاية نكارةً في المتن، كما بينَ ذلك الحافظ الذهبي بقوله: «الحكاية منكورة، والوليد بن محمد [الموقري] واهٍ، فلعتها تمَّت للزهري مع أحد أولاد عبد الملك . . . فيزيد بن أبي حبيب كان ذلك الوقت شاباً لا يُعرف بعدُ والضحاك، فلا يدري الزهري من هو في العالم، وكذا مكحول يصغر عن ذلك»^(٣).

٦٥ - نقل الشارح حديث: «إذا جلس الربُّ على الكرسي»^(٤).

وقد ورد لفظ «الجلوس» في حق الله - تعالى - في حديث جعفر بن أبي طالب - رضي الله عنه - وعمر بن الخطاب - رضي الله عنه - وكما هو مبسوط في موضعه^(٥).

وأما إطلاق الكرسي على العرش كما في هذا الأثر وغيره، فالحق أن الكرسي غير العرش كما هو محرز في موطنه^(٦)، وقد يقع التجوُّز والتسامح في هذا الإطلاق؛ والخلاف في ذلك يسير كما ألمح إليه ابن تيمية بقوله: «وتنازُعُ الناسِ في الكرسي:

(١) الموافقات: ١٨٩/٤.

(٢) انظر: فتح المجيد: ٦٧٦/٢، ٦٧٧.

(٣) سير أعلام النبلاء: ٨٥/٥.

(٤) انظر: فتح المجيد: ٦٧٧/٢.

(٥) انظر: شرح حديث النزول، ص ٤٠٠، والرد على بشر لعثمان بن سعيد الدارمي: ١٧/١، ٤، وكتاب العلو للذهبي: ١/٦٤٠ - ٦٤٣ - ٦٦٠.

(٦) انظر: البداية لابن كثير: ١٣/١، وشرح الطحاوية: ٣٦٨/٢.

هل هو العرش أو دون العرش؟ أقرب من هذا، فإن هذا له اتساعٌ في اللغة، وأما تسمية العلم كرسياً، فهذا لا يُعرَف في اللغة»^(١).

٦٦ - اقتصر الشارح على تعليق طفيف، لما أورده المصنف من حكاية أقوال ثلاثة للسلف في تفسير قوله - تعالى - : ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾ [النحل: ٨٣].

ولابن القيم تعليق وشرح متين لتلك الأقوال الثلاثة . قال - رحمه الله - : «وأما على القول الأول والثاني والثالث لما أضافوا النعمة إلى غير الله، فقد أنكروا نعمة الله بنسبتها إلى غيره، فإن الذي قال: إنما كان هذا لأبائنا ورثناه كابراً عن كابر، جاحداً لنعمة الله عليه غير معترف بها . . . فكونها موروثه عن الآباء أبلغ في إنعام الله عليهم؛ إذ أنعم بها على آبائهم، ثم ورثهم إياها فتمتعوا هم وآباؤهم بنعمته .

وأما قول الآخرين: لو لا فلان لما كان كذا، فيتضمن قطع النعمة إلى من لولاه لم تكن، وإضافتها إلى من لا يملك لنفسه ولا لغيره ضراً ولا نفعاً، وغايتها أن تكون جزءاً من أجزاء السبب أجرى الله - تعالى - نعمته على يده، والسبب لا يستقل بالإيجاد، وجعله سبباً هو من نعم الله عليه . . . فالسبب والمسبب من إنعامه . . . وهو - سبحانه - قد يُنعم بذلك السبب، وقد يُنعم بدونه، فلا يكون له أثر . . . وقد يجعل له معارضاً يقاومه . . . فهو وحده المنعم على الحقيقة .

وأما قول القائل: بشفاعة آلهتنا، فتضمّن الشرك مع إضافة النعمة إلى غير وليها؛ فالآلهة التي تُعبَد من دون الله أحقر وأذل من أن تشفع عند الله، وهي محضرة في الهوان والعذاب مع عابديها، وأقرب الخلق إلى الله وأحبهم إليه لا يشفع عنده إلا من بعد إذنه لمن ارتضاه؛ فالشفاعة بإذنه من نعمه؛ فهو المنعم بالشفاعة، وهو المنعم بقبولها، وهو المنعم بتأهيل المشفوع له؛ إذ ليس كل أحد أهلاً أن يشفع له؛ فمن المنعم على الحقيقة

(١) بيان تلبيس الجهمية: ٣٦٤، ٣٦٥.

سواه؟ قال - تعالى - : ﴿ وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ ﴾ [النحل: ٥٣] ؛ فالعبد لا خروج له من نعمته وفضله ومنتته وإحسانه طرفة عين لا في الدنيا ولا في الآخرة^(١) .

٦٧ - ساق الشارح ما نقله المصنف عن ابن تيمية^(٢) ، ولم يعزّه المحقق ، وهو في مجموع الفتاوى^(٣) ، ونورد تمام النقل ؛ لصلته بموضوع الباب : «ولهذا قرن الشكر بالتوحيد ، في الفاتحة وغيرها ، أولها شكر ، وأوسطها توحيد ، وفي الخطب المشروعة لا بد فيها من تحميد وتوحيد ، وهذان هما ركنان في كل خطاب . . .

وقوله : «لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد» يتضمن التوحيد والتحميد . وهو - سبحانه - يفتتح خطابه بالحمد ، ويختم الأمور بالحمد . . . والتوحيد أول الدين وآخره^(٤) . والمقصود أن هناك تلازماً بين الشكر والتوحيد ؛ فأكمل الناس تحقيقاً لمقام الشكر ، هو أعظمهم توحيداً ، وكذا العكس ؛ فالتلازم ظاهر بين كفر النعمة والشرك بالله تعالى .

٦٨ - قال الشارح : «وقد استدللّ بها كثير من المفسرين على وجود الصانع»^(٥) .

وعقّب المحقق على ذلك بأن الصانع لم يرد في أسماء الله تعالى . وأسماء الله - تعالى - توقيفية^(٦) . ولا موجب لهذا التعقيب لأمرين :

أحدهما : أن الشارح أورده من باب الإخبار ، وباب الإخبار أوسع من باب الأسماء ، وضابط الإخبار : «أن يكون باسم حسن ، أو باسم ليس بسبيء وإن لم

(١) شفاء العليل ، ص ٨٢ ، ٨٣ = باختصار . يسير .

(٢) انظر : فتح المجيد : ٦٨٥ / ٢ .

(٣) ٣٣ / ٨ .

(٤) مجموع الفتاوى : ٣٣ / ٨ ، ٣٤ = باختصار .

(٥) فتح المجيد : ٦٩٠ / ٢ .

(٦) انظر : فتح المجيد : ٦٩٠ / ٢ .

يحكم بحسنه، مثل: اسم شيء، وذات، وموجود»^(١).

والآخر: أن الصانع قد ورد في غير حديث^(٢)، منها حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يقولن أحدكم: اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت؛ ليعزم في الدعاء، فإن الله صانع ما شاء، لا مكره له»^(٣).

٦٩ - بين الشارح أن من قال: ما شاء الله وشاء الرسول فهذا شرك؛ لوجود التسوية في العطف بالواو؛ فالشارح نهى عن ذلك كما حديث الباب^(٤)، لكنه قرن في الطاعة اسم الرسول باسمه - تعالى - بحرف «الواو» كما في قوله - تعالى - : ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ [النساء: ٦٩]. وموجب التفريق «أن طاعة الرسول طاعة لله؛ فمن يطع الرسول فقط أطاع الله، وطاعة الله طاعة للرسول، بخلاف المشيئة؛ فليست مشيئة أحد من العباد مشيئة لله، ولا مشيئة الله مستلزمة لمشيئة العباد، بل ما شاء الله كان وإن لم يشأ الناس، وما شاء الناس لم يكن إلا أن يشاء الله»^(٥).

٧٠ - بين الشارح «باب من سبَّ الدهر فقد آذى الله»^(٦)، واستكمالاً لهذا البيان، نُلحِقَ جملة من التعليقات، إحداها: أن ضابط السبِّ هو العرف، فما عدَّ أهل العرف سباً أو انتقاصاً أو عيباً أو طعنًا فهو من السبِّ؛ فالاسم إذا لم يكن له حدٌّ في اللغة ولا في الشرع، فإنه يرجع في حدِّه إلى العُرف^(٧).

(١) مجموع الفتاوى: ١٤٢/٦، وانظر: الدرء: ١٤٠/٤.

(٢) انظر: معجم المناهي اللفظية، ص ٣٣٠ - ٣٣٢.

(٣) أخرجه مسلم، ك الذكر، ح (٢٦٧٩).

(٤) انظر: فتح المجيد: ١٧٠/٢.

(٥) التدمرية لابن تيمية، ص ٢٠٦.

(٦) انظر: فتح المجيد: ٧٠٥ - ٧٠٩.

(٧) انظر: الصارم المسلول: ٩٩٢/٣، ٩٩٣.

٧١ - ومن المسائل الملحقة بالباب السابق، وهي أن «سبَّ الدهر يقع على الله - تعالى - وإن لم يقصده؛ لاعتقاده أن سبَّ الدهر لا يقع على الله، تعالى . وفاعل الدهر هو الله - تعالى - فيقع السبُّ عليه من حيث لم يتعمده^(١) المرء، وهذا السبُّ يقتضي التعزير والتنكيل»^(٢).

٧٢ - أورد ابن القيم ثلاث مفاسد في سبِّ الدهر، فقال:

«إحداها: سبُّه من ليس بأهل أن يسبَّ، فإن الدهر خلقٌ مسخَّر من خَلْقِ الله، منقاد لأمره؛ فسأبه أَوْلَى بالدم والسبِّ منه.

الثانية: أن سبَّه متضمن للشرك، فإنه إنما سبَّه لظنه أنه يضر وينفع . . . فهو عند شاتميه من أظلم الظلمة، وأشعار هؤلاء الظلمة الخونة في سبِّه كثيرة جداً.

الثالثة: أن السبِّ منهم إنما يقع على مَنْ فعل هذه الأفعال؛ فربُّ الدهر - سبحانه تعالى - هو المعطي المانع، الخافض الرافع، والدهر ليس له من الأمر شيء؛ فمسبتهم للدهر مسبةٌ لله، عز وجل»^(٣).

٧٣ - من تقريرات ابن تيمية في معنى حديث: «لا تسبوا الدهر»: «لا يتوهم عاقل أن الله هو الزمان؛ فإن الزمان مقدار الحركة، والحركة مقدارها من باب الأعراض والصفات القائمة بغيرها . . . ولا يقول عاقل: إن خالق العالم هو من باب الأعراض والصفات . . . وأكثر العلماء على أن هذا الحديث خرج الكلام فيه لرد ما يقوله أهل الجاهلية، ومَنْ أشبههم؛ فإنهم إذا أصابتهم مصيبة، أخذوا يسبون الدهر والزمان، وكثيراً ما جرى من كلام الشعراء وأمثالهم^(٤)، وهم يقصدون سبَّ من فعل تلك الأمور،

(١) المثبت في الكتاب: يعتمده. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٢) الصارم المسلول: ٣/١٠٤٢، ١٠٤٣.

(٣) زاد المعاد: ٢/٣٥٤، ٣٥٥ = باختصار. يسير.

(٤) انظر الأمثلة على ذلك في صيد الخاطر لابن الجوزي، ص ٣٣٩.

ويضيفونها إلى الدهر، فيقع السبُّ على الله - تعالى - لأنه هو الذي فعل تلك الأمور وأحدثها، والدهر مخلوق له، هو الذي يقلِّبه ويصرِّفه . . . فقد أجمع المسلمون - وهو مما علم بالعقل الصريح - أن الله - سبحانه - ليس هو الدهر الذي هو الزمان»^(١).

٧٤ - قرر الشارح النهي عن التسمي بقاضي القضاة، قياساً على ما في حديث الباب^(٢)، وقد حكى ذلك ابن القيم بقوله: «ومن المحرَّم: التسمية بملك الملوك، وسلطان السلاطين، وشاهنشاه . . . وقال بعض العلماء: وفي معنى ذلك كراهية التسمية بقاضي القضاة وحاكم الحكام، قياساً على ما يبغضه الله ورسوله من التسمية بملك الأملاك، وهذا محض القياس»^(٣).

وقال في كتاب آخر: «لما كان المُلْك الحق لله وحده، ولا مَلِك على الحقيقة سواه، كان أخنع اسم وأوضعه عند الله اسم «شاهان شاه، أي: ملك الملوك، وسلطان السلاطين، فإن ذلك ليس لأحد غير الله، وقد ألحق بعض أهل العلم بهذا «قاضي القضاة» وقال: ليس قاضي القضاة إلا من يقضي بالحق، وهو خير الفاضلين، الذي إذا قضى أمراً فإنما يقول له: كن فيكون»^(٤).

٧٥ - أورد بعض المحققين كابن رجب وابن مفلح علةً أخرى في المنع من التسمي بملك الملوك وقاضي القضاة، وهي: أن هذين اللقبين من شعائر الفرس المجوس^(٥).

٧٦ - بين الشارح معنى حديث: «إن الله هو الحكم . . .»^(٦). وقد وضح البغوي علة المنع من هذه التسمية، فقال: «والحكم هو الحاكم الذي إذا حكم لا يُردُّ حُكْمُهُ،

(١) مجموع الفتاوى: ٢/٤٩٢ - ٤٩٤ = باختصار.

(٢) انظر: فتح المجيد: ٢/٧١١.

(٣) تحفة الودود، ص ٩١ = باختصار. يسير.

(٤) زاد المعاد: ٢/٣٤٠، ٣٤١ = باختصار. يسير.

(٥) انظر: ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب: ١/٨٤، والفروع لابن مفلح: ٣/٥٥٧، ٥٥٨.

(٦) انظر: فتح المجيد: ٢/٧١٥، ٧١٦.

وهذه الصفة لا تليق بغير الله - عز وجل - ومن أسمائه الحكم^(١).

٧٧ - بين الشارح معنى قوله ﷺ في حديث أبي شريح : «ما أحسن هذا!» في غير موطن^(٢). ولابنه العلامة عبد اللطيف في ذلك تنبيه مفيد؛ حيث قال : «وأما قوله لأبي شريح فليس فيه ما يدل على تحسين الباطل والحكم به، بل ذكروا وجوهاً متعددة في معنى ذلك، كلها تفيد البعد والتحريم لمثل فعل البوادي، ومن أحسن ما قيل : إن هذا تحسين لفعل صدر في الجاهلية، قبل ظهور الشرائع الإسلامية، فلما جاء الشرع أبطل ذلك، وإذا جاء نهر الله بطل نهر معقل^(٣)».

٧٨ - قرر الشارح كفر من هزل بشيء فيه ذكر الله أو القرآن أو الرسول ﷺ^(٤)، وتأكيده لما سبق نورد ما سطره العلامة السعدي في هذا الصدد : «إن الاستهزاء بالله ورسوله كفر يخرج عن الدين؛ لأن أصل الدين مبني على تعظيم الله وتعظيم دينه ورسوله، والاستهزاء بشيء من ذلك منافٍ لهذا الأصل ومناقض له أشد المناقضة^(٥)».

٧٩ - أجمل الشارح كلام ابن تيمية في تكفير هؤلاء المذكورين في قوله - تعالى - : ﴿وَلَمَّا سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴿﴾ [التوبة: ٦٥ - ٦٦]، وأنهم كفروا من غير اعتقاد له^(٦). وعزاً المحقق الموضع الأول^(٧)، ولم يعز الموضع الآخر، وهو في كتاب الإيمان^(٨).

(١) شرح السنة : ٣٤٣/١٢.

(٢) انظر : فتح المجيد : ٧١٧/٢، ٧١٨، وقرّة عيون الموحدين، ص ٢١٥.

(٣) مجموعة الرسائل والمسائل النجدية : ٣١٥/٣.

(٤) انظر : فتح المجيد : ٧١٩/٢ - ٧٢٣.

(٥) تفسير السعدي : ٢٥٩/٣.

(٦) انظر : فتح المجيد : ٧٢٢/٢.

(٧) انظر : فتح المجيد : ٧٢٢/٢.

(٨) ص ٢٠٨.

وقد جاء تقرير هذه المسألة في غير موضع من تحريرات ابن تيمية، ومنها قوله: «قال - تعالى - في حق المستهزين: ﴿لَا تَعْتَدِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٦]؛ فبين أنهم كفار بالقول، مع أنهم لم يعتقدوا صحته؛ فالتصديق بالقلب يمنع إرادة التكلم، وإرادة فعل فيه استهانة واستخفاف، كما أنه يوجب المحبة والتعظيم، واقتضاؤه وجود هذا، وعدم هذا أمرٌ جرت به سنة الله في مخلوقاته؛ فالكلام والفعل المتضمن للاستخفاف والاستهانة مستلزم لعدم التصديق النافع، ولعدم الانقياد والاستسلام فلذلك كان كفراً»^(١).

وأكد في موطن آخر أن هذا الاستهزاء في حد ذاته كفر؛ سواء استحله أو لم يستحله، فقال: «قال - سبحانه -: ﴿لَا تَعْتَدِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٦]، ولم يقل: قد كذبتُم في قولكم: إنما كنا نخوض ونلعب، فلم يكذبهم في هذا العذر، كما كذبهم في سائر ما أظهره من العذر الذي يوجب براءتهم من الكفر كما لو كانوا صادقين، بل بين أنهم كفروا بعد إيمانهم بهذا الخوض واللعب»^(٢).

وقال في كتاب آخر: «من كفر من غير إكراه فقد شرح بالكفر صدرًا... فإذا تكلم بكلمة الكفر طوعاً، فقد شرح بها صدرًا، وهي كفر، وقد دلَّ على ذلك قوله - تعالى -: ﴿وَلَمَّا سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ﴾ [التوبة: ٦٥ - ٦٦]»^(٣).

والحاصل أن الاستهزاء بالله وآياته ورسوله كفر ناقل عن الملة وينقض الإيمان لما فيه من الاستخفاف والتهكم، وإن لم يستحل ذلك أو يعتقد. كما أن من استهزأ بالله

(١) الصارم المسلول: ٩٧٦/٣ = باختصار.

(٢) الصارم المسلول: ٩٦٣/٣، ٩٦٤.

(٣) الإيمان، ص ٢٠٨، باختصار، وانظر: ص ٢٥٩.

ورسوله فقد انشرح بالكفر صدرًا؛ إذ لم يكن مكرهاً.

٨٠ - قال الشارح: «ويفيد الخوف من النفاق الأكبر؛ فإن الله - تعالى - أثبت لهؤلاء إيماناً قبل أن يقولوا ما قالوه، كما قال ابن أبي مليكة: أدركت ثلاثين من أصحاب رسول الله ﷺ كلهم يخاف النفاق على نفسه»^(١).

قد توهم العبارة السالفة أن الصحابة - رضي الله عنهم - يخافون النفاق الأكبر، وهذا خلاف ما أثبتته المحققون كابن تيمية^(٢)، وابن حجر^(٣)، وغيرهما.

ومن ذلك أن ابن رجب صرح أن الصحابة إنما كانوا يخافون النفاق الأصغر، فقال بعد أن ساق أثر ابن أبي مليكة: «فالنفاق الأصغر هو نفاق العمل، وهو الذي خافه هؤلاء على أنفسهم، وهو باب النفاق الأكبر؛ فيخشى على من غلب عليه خصال النفاق الأصغر في حياته أن يخرج ذلك إلى النفاق الأكبر»^(٤).

٨١ - أوجز الشارح التعليق على حديث: «أن ثلاثة أراد الله أن يتليهم»^(٥)، ولابن القيم تعليق لطيف في شأن هذا الحديث؛ حيث قال: «فأظهر الابتلاء حقائقهم التي كانت في علمه قبل أن يخلقهم؛ فأما الأعمى فاعترف بإنعام الله عليه، وأنه كان أعمى فقيراً، فأعطاه الله البصر والغنى، وبذل للسائل ما طلبه شكراً لله، وأما الأقرع والأبرص فكلاهما جحد ما كان عليه من قبل ذلك من سوء الحال والفقر، وقال الغني: إنما أوتيته كابرًا عن كابر، وهذا حال أكثر الناس لا يعترف بما كان عليه أولاً من نقص أو جهل وفقر وذنوب، وأن الله - سبحانه - نقله من ذلك إلى ضد ما كان عليه، وأنعم

(١) فتح المجيد: ٧٢٣/٢.

(٢) انظر: كتاب الإيمان، ص ٤٠٩.

(٣) انظر: فتح الباري: ١١١/١.

(٤) فتح الباري لابن رجب: ١٧٩/١، وانظر: جامع العلوم والحكم: ٤٩٠/٢، ٤٩٢.

(٥) انظر: فتح المجيد: ٧٢٦/٢، ٧٢٧.

بذلك عليه . وهو سبحانه يذكر عباده بنعمه عليهم ويدعوهم بها إلى معرفته ومحبته وتصديق رسله والإيمان ببلقائه ، كما تضمنته سورة النعم ، وهي سورة النحل»^(١) .

وقال في كتاب آخر عن جاحدي النعم : «وقد أحاطت به من كل جانب ، وهو يشتكي حاله ، ويسخط مما هو فيه ، وربما أنكر النعمة ، فضلال النفوس وغيها لا حد لها تنتهي إليه»^(٢) .

٨٢ - ساق الشارح الآثار الواردة في قوله - تعالى - : ﴿ فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا ﴾ [الأعراف : ١٩٠] وأن المراد آدم وحواء .

يقول الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب مقررًا أنهما آدم وحواء : «تفسير قتادة»^(٣) في هذه الآية أن المراد بهما على كثير من كلام المفسرين آدم وحواء ، فناسب تفسيرها بالطاعة ؛ لأنها طاعة للشيطان في تسمية الولد بعبد الحارث ، وهو معصية من المعاصي ، والصحيح من أقوال العلماء أن المعاصي الصغار تقع من الأنبياء ، لكنهم يتوبون منها ، ولا يُصْرُونَ عليها»^(٤) .

لكن جملة من المحققين على خلاف ذلك منهم ابن القيم ؛ حيث قال : «فالفنس الواحدة وزوجها آدم وحواء ، واللذان جعلوا له شركاء فيما آتاهما المشركون من أولادهما ، ولا يُلتفت إلى غير ذلك مما قيل : إن آدم وحواء كان لا يعيش لهما ولد ، فأتاهما إبليس فقال : إن أحببتهما أن يعيش لكما ولد فسمياه عبد الحارث ففعلا ، فإن الله - سبحانه - اجتباه وهداه لم يكن ليشرك به بعد ذلك»^(٥) .

(١) شفاء العليل ، ص ٨٠ ، ٨١ = باختصار .

(٢) شفاء العليل ، ص ٤٣١ .

(٣) قال قتادة : شركاء في طاعته ، ولم يكن في عبادته .

(٤) الدرر السنية : ٩٢ / ١٠ .

(٥) روضة المحبين ، ص ٢٨٩ .

وقال محمد الأمين الشنقيطي: «في هذه الآية الكريمة وجهان من التفسير معروفان عند العلماء، والقرآن يشهد لأحدهما: أن معنى الآية أنه لما أتى آدم وحواء صالحاً كفر به بعد ذلك كثير من ذريتهما، وأسند فعل الذرية إلى آدم وحواء؛ لأنهما أصل لذريتهما. . ويدل لهذا أنه - تعالى - قال بعده: ﴿فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [١٩٠] أَيَشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿ [الأعراف: ١٩٠ - ١٩١] وهذا نص قرآني صريح في أن المراد المشركون من بني آدم، لا آدم وحواء، واختار هذا الوجه غير واحد لدلالة القرآن عليه»^(١).

٨٣ - تحدث الشارح في الباب السابق عن أثر قتادة: شركاء في طاعته، ولم يكن في عبادته^(٢)، وبين ذلك الشيخ سليمان بن عبد الله في تقريره الفرق بين العبادة والطاعة^(٣)، كما تحدث عن الطاعة الخاصة في «باب من أطاع العلماء والأمرء في تحريم ما أحل الله أو تحليل ما حرّم الله، فقد اتخذهم أرباباً من دون الله»^(٤).

ولعل مما يجلي الفرق بين العبادة والطاعة، أن العبادة غاية الحب وغاية الذل، بخلاف الطاعة، فقد تكون مجرد خضوع في الظاهر فحسب.

كما قال ابن تيمية: «اسم العبادة يتناول غاية الحب بغاية الذل، وهكذا الدين الذي يدين به الناس في الباطن والظاهر لا بد فيه من الحب والخضوع، بخلاف طاعتهم للملوك ونحوهم، فإنها قد تكون خضوعاً ظاهراً فقط»^(٥).

كما أن العبادة حق لله - تعالى - وحده لا شريك له، وأما جنس الطاعة فهي لله ورسله عليهم السلام^(٦).

(١) أضواء البيان: ٢/ ٢٤٠، ٢٤١.

(٢) انظر: فتح المجيد: ٢/ ٧٣٧.

(٣) انظر: تيسير العزيز الحميد، ص ٦٥٦، والدرر السنية: ١٠/ ٩٢.

(٤) انظر: تيسير العزيز الحميد، ص ٥٥٩.

(٥) جامع الرسائل: ٢/ ٢١٩، ٢٢٠.

(٦) انظر: السبعينية، ص ٥٠٣ - ٥٠٧، والتدمرية، ص ١٩٩.

٨٤ - ساق الشارح نقلاً عن ابن القيم، وعزاه المحقق إلى «بدائع الفوائد»^(١)، وليس كذلك، بل هو في «مدارج السالكين»^(٢).

٨٥ - بين الشارح معنى قوله ﷺ: «لا تقولوا: السلام على الله»^(٣)، وقد أشار ابن تيمية إلى تحريم ذلك، وعلل ذلك بأن الله - تعالى - يُدعى ولا يُدعى له، وإنما لم يأمرهم النبي ﷺ بالإعادة؛ لأجل عارض الجهل، فقال - رحمه الله - : «حديث ابن مسعود حديث التشهد المستفيض، أنه قال: كنا نقول في الصلاة: السلام على الله من عباده، السلام على جبريل وميكائيل، السلام على فلان وفلان، فنهاهم النبي ﷺ عن ذلك، وقال: «إن الله هو السلام» ولم يأمرهم بإعادة الصلوات التي قالوا ذلك فيها، مع أن هذا الكلام حرام في نفسه، فإنه لا يجوز أن يدعى الله بالسلام، بل هو المدعو، ولما كانوا جهلاً بتحريم ذلك لم يأمرهم بالإعادة»^(٤). وقال أيضاً: «أشار بذلك إلى أن «السلام» إنما يطلب لمن يحتاج إليه، والله هو «السلام»؛ فالسلام يطلب منه لا يطلب له، وأما المخلوق فيطلب له»^(٥).

٨٦ - قرر الشارح عدم جواز قول: اللهم اغفر لي إن شئت لحديث الباب^(٦). وقد أورد العلامة محمد ابن عثيمين إشكالاً في ذلك ثم أجاب عنه، فقال: «فإن قال قائل: ألم يثبت عن النبي ﷺ، أنه كان يقول للمريض لا بأس طهور إن شاء الله؟ فنقول: بلى! ولكن هذا يظهر أنه ليس من باب الدعاء، وإنما هو من باب الخبر والرجاء، وليس دعاء»^(٧).

(١) انظر: فتح المجيد: ٧٤٢/٢، ٧٤٣.

(٢) انظر: ٣٠/١.

(٣) انظر: فتح المجيد: ٧٤٧/٢ - ٧٥٠.

(٤) مجموع الفتاوى: ١٦٢/٢١.

(٥) مجموع الفتاوى: ٥٥٥/١٠.

(٦) المجموع الثمين: ١٢١/١.

(٧) المجموع الثمين: ١٢١/١.

لكن قرر الحافظ ابن حجر أنه دعاء، كما في شرحه الحديث أنف الذكر؛ حيث قال: «وقوله: «طهور» هو خبر مبتدأ محذوف؛ أي هو طهور لك من ذنوبك؛ أي مطهرة، وقوله: «إن شاء الله» يدل على أنه قوله: «طهور» دعاء لا خبر»^(١).

ولعل جواب العلامة السعدي يزيل هذا الاشتباه؛ حيث فرّق بين ما جاء في حديث الباب: «لا يقولن أحدكم: اللهم اغفر لي إن شئت»، وسؤال بعض المطالب المعينة التي لا يتحقق مصلحتها ومنفعتها، ولا يجزم أن حصولها خير للعبد، فلا يدري العبد عن عواقبها، ولا رجحان نفعها على ضررها؛ فالداعي يعلقها على اختيار ربه الذي أحاط بكل شيء علماً وقدرة ورحمة ولطفاً^(٢).

٨٧ - في حديث الباب السابق ردُّ ظاهر على القدرية القائلين بأن العبد يخلق فعل نفسه، فلا يفتقر إلى إعانة الله، ولا إلى أن يجعله فاعلاً^(٣).

قال ابن تيمية راداً تلك المقولة: «ومعلوم بالعقول خلاف هذا، والله - تعالى - يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد، وما شاء كان، وما لم يشأ لم يكن، لكن المدح في هذا الكلام معناه أنه مطلق المشيئة لا معوق له إذا أراد شيئاً، كما قال ﷺ: «لا يقولن أحدكم: اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت، ولكن ليعزم المسألة، فإن الله لا مُكره» فبين النبي ﷺ أنه لا يفعل إلا بمشيئة الله، ليس له مُكره حتى يقال له: افعل إن شئت، ولا يفعل إن لم يشأ، فهو - سبحانه - إذا أراد شيئاً كان قادراً عليه لا يمنعه منه مانع»^(٤).

٨٨ - بين الشارح «باب لا يقول: عبدي وأمتي»^(٥)، وقد تنوّعت أقوال العلماء

(١) فتح الباري: ١٠/١١٩.

(٢) انظر: القول السديد، ص ١٦١ - ١٦٢.

(٣) مجموع الفتاوى: ١٧/١٧٣.

(٤) مجموع الفتاوى: ١٧/١٧٣.

(٥) انظر: فتح المجيد: ٢/٧٥٥، ٧٥٦.

في ذلك، وتعددت أجوبتهم في الجمع بين النصوص الواردة في تلك المسألة. واستكمالاً لهذا التحقيق نسوق جملة من كلام العلماء على النحو الآتي:

- قال ابن تيمية راداً على الغزالي: «لا ريب أن تسمية (الملائكة) أرباباً هو كلام اليونانيين وأمثالهم من المشركين؛ فلا رب إلا الله، ربنا ورب أبائنا الأولين. وإذا قيل في البشر: «ربُّ كذا» فإنما يضاف إلى غير المكلف، يقال: رب الدار، رب الثوب، وكما قال ﷺ لأبي الأحوص الجشمي: «أربُّ إبل أنت أم ربُّ غنم؟»، وكما قال: «إذا اختلف البيعان فالقول ما قال ربُّ السلعة»^(١).

وقال في كتاب آخر: «مُنِعَ في شريعتنا من إضافة الربِّ إلى المكلفين، كما قال ﷺ: «لا يقل أحدكم: اسق ربك أطعم ربك» بخلاف إضافته إلى غير المكلفين، كقول النبي ﷺ للأحوص الجشمي: «أربُّ إبل أنت أم ربُّ شاء؟»، وقولهم: ربُّ الثوب والدار؛ فإنه ليس في هذه الإضافة ما يقتضي عبادة هذه الأمور لغير الله، فإن هذا لا يمكن فيها، فإن الله فطرها على أمر لا يتغير، بخلاف المكلفين، فإنهم يمكن أن يعبدوا غير الله؛ فمُنِعَ من الإضافة في حقهم تحقيقاً للتوحيد الذي بعث الله به رسوله»^(٢).

وقال في مصنف ثالث: «فإن قيل: لا ريب أن يوسف سَمِيَ السيد ربّاً في قوله: ﴿اذْكُرْ نِيَّ عِنْدَ رَبِّكَ﴾ [يوسف: ٤٢]، و ﴿ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ﴾ [يوسف: ٥٠] ونحو ذلك. وهذا كان جائزاً في شرعه، كما جاز في شرعه أن يسجد له أبواه وإخوته، وإن كان هذا منسوخاً في شرع محمد ﷺ»^(٣).

وخلاصة ما قرره شيخ الإسلام في التوفيق بين هذه النصوص، أن الجواز

(١) السبعينية (بغية المرتاد)، ص ٣٧٦ - ٣٧٨ = باختصار.

(٢) الدرء: ٣٤١/٩، ٣٤٢ = باختصار.

(٣) مجموع الفتاوى: ١١٨/١٥.

محمول على الإضافة إلى غير المكلفين، كما في حديث: «أرْبُ إيل . . .؟»، والنهي محمول على الإضافة إلى المكلفين، كما في حديث الباب: «لا يقولن أحدكم: أطعم ربك . . .». وموجب هذا المنع: تحقيق التوحيد وتجريده لله وحده لا شريك له، وله جواب آخر في الجمع بين تلك الأدلة، بأن الجواز في شرع من قبلنا، بخلاف شريعتنا، فإنها تمنع ذلك، كما وضَّحه المصنّف الشيخ محمد بن عبد الوهاب بقوله: «قوله: «إنه ربي» إن هذا جائز في شريعتهم، بخلاف شريعتنا؛ لأنها لو كانت سمحة في العمل، فهي حنيفية في التوحيد»^(١).

- ويبيّن ابن القيم أن حماية جناب التوحيد هو موجب النهي في حديث: «لا يقولن أحدكم: أطعم ربك . . .»، فقال: «نهى ﷺ أن يقول لغلامه وجاريتته: عبدي، وأمتي، ولكن يقول: فتاي، وفتاتي، ونهى أن يقول لغلامه، وضئ ربك، أطعم ربك»، سدّاً لذريعة الشرك في اللفظ والمعنى، وإن كان الربُّ هاهنا هو المالك كرب الدار وربّ الإبل، فعدل عن لفظ العبد والأمة إلى لفظ الفتى والفتاة، ومنع من إطلاق لفظ الربِّ على السيّد، حماية لجناب التوحيد وسدّاً لذريعة الشرك»^(٢).

- ونقل ابن مفلح وجهاً بين الجمع في تلك النصوص، وأن قوله ﷺ في أشراط الساعة: «أن تلد الأمة ربّتها» يدل على الجواز، وأما حديث الباب: «لا يقل أحدكم: أطعم ربك» فهو محمول على الكراهة، كما ذكر ابن مفلح أن بعض العلماء حملوا النهي على كثرة الاستعمال»^(٣).

٨٩ - ذكر الشارح تفصيلاً لـ «باب لا يُرَدُّ من سأل بالله»^(٤)، وقد قرر ابن تيمية

(١) الدرر السنية: ١٠/١٠٨.

(٢) إعلام الموقعين: ٣/١٥٠، ١٥١.

(٣) انظر: الفروع: ٣/٥٦٦، ٥٦٧، وانظر: الآداب الشرعية: ١/٤٦٦.

(٤) انظر: فتح المجيد: ٢/٧٥٧.

أن السائل إذا سأل معيّنًا وجب إعطاؤه، ولو سأل مطلقاً من غير تعيين لم يجب إعطاؤه^(١).

٩٠ - نقل الشارح في باب ما جاء في ال «لو» شاهداً شعرياً في مدح الوليد بن يزيد^(٢)، وكان هذا الوليد مجاهراً بالفواحش، منتهكاً محارم الله، وربما اتهم بالزندقة^(٣). وساق الشارح كلام ابن تيمية في معنى حديث: «احرص على ما ينفعك» - وهو ليس في الأصل (تيسير العزيز الحميد) - ثم قال الشارح: «وأظن شيخ الإسلام ذكره في هذا الموضع، ولعل الناسخ أسقطه» والأمر كما قال الشارح^(٤)، فالناسخ أسقط من كلام ابن تيمية القسم الثاني^(٥)، وتماه: «والمصائب المقدّرة خيرها وشرها مثل قوله: ﴿وَبَلَوْنَا هُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٨]، إلى آيات كثيرة من هذا الجنس»^(٦).

وأما ما نقله الشارح عن ابن تيمية: «فإن الإنسان ليس مأموراً . . . إلخ»^(٧) فقد جاء منصوباً عليه في مجموع الفتاوى^(٨).

٩١ - نقل الشارح كلام ابن تيمية في شرح حديث: «احرص على ما ينفعك»، كما سبق بيانه، وأيضاً فإن لابن تيمية تقريراً متيناً في معنى الحديث، ومن ذلك قوله: «أمر النبي ﷺ بحرص العبد على ما ينفعه والاستعانة بالله، ونهاه عن العجز. وأنفع

(١) انظر: الفروع لابن مفلح: ٥٩٢/٢.

(٢) انظر: فتح المجيد: ٧٦٥/٢.

(٣) انظر: البداية لابن كثير: ٦/١٠، وسير أعلام النبلاء: ٣٧/٥.

(٤) انظر: فتح المجيد: ٧٧٠/٢، ٧٧١.

(٥) انظر: فتح المجيد: ٧٧١/٢.

(٦) مجموع الفتاوى: ٣٩/١٦.

(٧) فتح المجيد: ٧٧١/٢، ٧٧٢.

(٨) ١٧٨/٨، وأما عزو المحقق إلى جامع الرسائل فقد جاء بمعناه.

ما للعبد طاعة الله ورسوله ؛ وهي عبادة الله ، تعالى ؛ وهذان الأصلان هما حقيقة قوله - تعالى - : ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]. ونهاه عن العجز ؛ وهو الإضاعة والتفريط والتواني . . . وليس المراد بالعجز في كلام النبي ﷺ ما يُضاد القدرة ، فإن من لا قدرة به بحال لا يُلام ، ولا يؤمر بما لا يقدر عليه بحال ، ثم لما أمره بالاجتهاد والاستعانة بالله ، ونهاه عن العجز ، أمره إذا غلبه أمر أن ينظر إلى القَدَرِ ويقول : قدر الله وما شاء فعل ، ولا يتحسّر ولا يتلهف»^(١).

٩٢ - أورد الشارح بياناً نفيساً لابن القيم في شأن الأصول الإيمانية التي تضمنها حديث الباب^(٢) ، واستكمالاً لذلك فقد بين ابن القيم في مصنف آخر ما في هذه الـ«لو» من مفساد وشرور ، وردّ على من ادّعى أن قولها من باب تعاطي الأسباب ، فقال : «إن قوله : لو كنت فعلت كذا وكذا ، لم يفتني ما فاتني ، كلام لا يجدي عليه فائدة البتة ، فإنه غير مستقبل لما استدبره من أمره ، وغير مستقبل عشرته بـ«لو» ، وفي ضمن «لو» ادّعاء أن الأمر لو كان كما قدره في نفسه ، لكان غير ما قضاه الله وقدره وشاءه ؛ فإن ما وقع مما يتمنى خلافه إنما وقع بقضاء الله وقدره ، فإذا قال : لو أنني فعلت كذا ، لكان خلاف ما وقع فهو محال ؛ إذ خلاف المقدّر محال ؛ فقد تضمّن كلامه كذباً وجهلاً ومحالاً ، وإن سلّم من التكذيب بالمقدّر ، لم يسلم من معارضته بقوله : «لو أنني فعلت كذا ، لدفعت ما قدر الله عليّ» .

فإن قيل : ليس في هذا ردُّ لقدر ولا جحد له ؛ إذ تلك الأسباب التي تمنّاها أيضاً من القَدَرِ ، والقدر يُدفع بعضه ببعض ، كما يُدفع قدر المرض بالدواء ، قيل : هذا حق ، ولكن هذا ينفع قبل وقوع القَدَرِ المكروه ، وأما إذا وقع فلا سبيل إلى دفعه ، بل وظيفته في هذه الحالة أن يستقبل فعله الذي يدفع به أن يخفف أثر ما وقع ،

(١) جامع الرسائل : ٢ / ١٣٥ ، ١٣٦ = باختصار .

(٢) انظر : فتح المجيد : ٢ / ٧٧٢ - ٧٧٤ .

ولا يتمنى ما لا مطمع في وقوعه، فإنه عجزٌ محضٌ، والله يلوم على العجز، ويحب الكَيْسَ، ويأمر به، والكَيْسُ هو مباشرة الأسباب التي ربط الله بها مسبباتها النافعة للعبد؛ فهذه تفتح عمل الخير، وأما العجز فإنه يفتح عمل الشيطان، فإنه إذا عجز عما ينفعه، وصار إلى الأمانى الباطلة بقوله: لو كان كذا وكذا، يفتح عليه عمل الشيطان، فإنَّ بابه العجز والكسل، وهما مفتاح كل شر^(١).

والمقصود أن في قول: لو أني فعلت كذا لكان كذا معارضةً وتكذيباً للقدر، فليس قولها بعد وقوع المكروه من الأسباب المأذون بها، بل هو عجز وكسل.

٩٣ - أثبت جمعٌ من المحققين أنَّ «لو» ليست ممنوعة بإطلاق، بل قد يُشَرِّعُ أو يباح قولها في أحوال، كما هو مبسوط في موضعه^(٢). وقد جعل ابن تيمية «لو» تُستعمل على وجهين:

أحدهما: على وجه الحزن على الماضي والجزع من المقدور، فهذا الذي نهى عنه.

الوجه الثاني: أن يقال: «لو» لبيان علم نافع، كقوله - تعالى -: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢]، ولبيان محبة الخير وإرادته كقوله: «لو أن لي مثل مال فلان لعملت مثل ما يعمل» ونحوه جائز^(٣).

٩٤ - أورد الشارح في باب قول الله - تعالى -: ﴿يُظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ﴾ [آل عمران: ١٥٤]، كلام ابن القيم بتمامه من «زاد المعاد» واكتفى به في غالب هذا الباب^(٤).

إلا أن لابن القيم تحريرات أخرى جلييلة في موضوع الباب، كتقريره شناعة وسوء

(١) انظر: زاد المعاد: ٣٥٧/٢، ٣٥٨ = باختصار، وانظر: إعلام الموقعين: ١٥٧/٣.

(٢) انظر: تحفة الأخيار بترتيب مُشكِل الآثار للطحاوي: ١٨/٧، وفتح الباري: ٢٢٤/١٣.

(٣) انظر: مجموع الفتاوى: ٣٤٧/١٨، ٣٤٨.

(٤) انظر: فتح المجيد: ٧٧٩/٢ - ٧٨٦.

الظن بالله، تعالى؛ حيث قال - رحمه الله - : «لم يجئ في القرآن وعيد أعظم من وعيد مَنْ ظن به ظن السوء. قال - تعالى - : ﴿وَيُعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ الظَّانِّينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [الفتح: ٦]»^(١).

وقال في كتاب آخر: «إن الشرك أظلم الظلم، وأقبح القبائح، وأنكر المنكرات، وأبغض الأشياء إلى الله وأكرهها له، والشرك هضم لحق الربوبية، وتنقيص لعظمة الإلهية، وسوء ظن برب العالمين، كما قال - تعالى - : ﴿وَيُعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ﴾ [الفتح: ٦]؛ فلم يجمع على أحد من الوعيد والعقوبة ما جمع على أهل الإشراك؛ فإنهم ظنوا به ظن السوء، حتى أشركوا به، ولو أحسنوا به الظن لوحدوه حق توحيده»^(٢).

وقال أيضاً: «الشرك والتعطيل مبنيان على سوء الظن بالله؛ ولهذا قال إمام الحنفاء لخصمائه من المشركين: ﴿أَنْفَكَا آلِهَةً دُونَ اللَّهِ تُرِيدُونَ﴾ (٨٦) ﴿فَمَا ظَنُّكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الصفات: ٨٦ - ٨٧]. فأنت تجد تحت هذا التهديد: ما ظننتم بربكم من سوء حتى عبدتم غيره»^(٣).

وقال في كتاب ثالث: «لما فهمت هذه الطائفة (المعطلة) من الصفات الإلهية ما تفهمه من صفات المخلوقين، فرّت إلى إنكار حقائقها؛ فشبّهت أولاً، وعطّلت ثانياً، وأساءت الظن بربها وبكتابها وببنييه وبأتباعه:

أما إساءة الظن بالربّ فإنها عطّلت صفات كماله، ونسبته إلى إنه أنزل كتاباً مشتتلاً على ما ظاهره كفر وباطل.

(١) الصواعق المرسلّة: ٤/ ١٣٥٦.

(٢) إغاثة اللهفان: ١/ ٩٩ = باختصار، وانظر: مدارج السالكين: ١/ ٣٤٧.

(٣) إغاثة اللهفان: ١/ ١٠٠، ١٠١.

وأما إساءة ظنّها بالرسول، فلأنّه تكلم بذلك وقرره وأكّده، ولم يبيّن للأمة أن الحق في خلافه وتأويله .

وأما إساءة ظنّها بأتباعه، فبنسبتهم إلى التشبيه والتمثيل، والجهل والحشو^(١).

والمقصود أن سوء الظن بالله - تعالى - (وهو ظن الجاهلية) هو أشنع الذنوب وأقبحها، ووعيده أشدُّ وعيد وأعظمه؛ إذ الشرك في عبادة الله - تعالى - قائم على سوء الظن بالله - تعالى - وكذا تعطيل الصفات الإلهية وجحدُها مبنيٌّ أيضاً على سوء الظن بالله، تعالى . وما بسطه ابن القيم - فيما نقله الشارح - ما هو إلا أمثلة كثيرة لأرباب المقالات والنحل: كالفلاسفة والجهمية والمعتزلة والأشاعرة، والجبورية والقدرية، والوعيدية والرافضة ونحوهم؛ فهذه المقالات المتعددة يجمعها سوء ظن بالله، تعالى . وهو ما قرره ابن القيم بعبارة جامعة وجيزة^(٢)؛ حيث قال: «وبالجملة فمن ظن به خلاف ما وصف به نفسه، ووصفه به رُسُلُه، أو عطَّلَ حقائق ما وصف به نفسه، ووصفته به رُسُلُه، فقد ظن به ظن السوء»^(٣).

٩٥ - ختم الشارح ما نقله عن ابن القيم بأبيات جاء في آخرها:

وليس لها ولا منها، ولكن من الرحمن، فاشكر للدليل^(٤)

ولعل مراده بالدليل هاهنا الله، سبحانه وتعالى . وقد حكى ابن تيمية أن عامة جمهور أهل السنة على أن الله يسمى دليلاً، ومنعه آخرون، وصوّب ابن تيمية قول الجمهور، وردّ على المانعين^(٥)، والله أعلم .

(١) مدارج السالكين: ١/٣٦٠.

(٢) وهذه العبارة الجامعة لم ينقلها الشارح - رحمه الله - مع أنه نقل ما قبلها وما بعدها .

(٣) زاد المعاد: ٣/٢٣٣.

(٤) فتح المجيد: ٢/٧٨٦.

(٥) انظر: مجموع الفتاوى: ١٧/٢، ١٨، ٢٢/٤٨٣، ٤٨٤، ١/٢٠٧، ومعجم المناهي اللفظية، ص ٢٦٣.

٩٦ - أورد الشارح في باب (ما جاء في منكري القدر) الأحاديث والآثار الواردة في وجوب الإيمان بالقدر وذم المكذبين بالقدر، والوعيد الشديد في حقهم^(١).

واستكمالاً لهذا الشرح والبيان، نلحق التعليقات الآتية:

جاءت آثار كثيرة للسلف الصالح في التشنيع والتقبيح لمقالة نفي القدر؛ فعن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - أنه قال: «والقدرية رياض الزنادقة، من دخل فيها هملج»^(٢).

وقال عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - : «ما كان كفر بعد نبوة إلا كان مفتاحه التكذيب بالقدر»^(٣).

وقال الأوزاعي - رحمه الله - : «القدرية خُصِّمَاءَ الله - عز وجل - في الأرض»^(٤).

٩٧ - أشار الشارح إلى الحكم على القدرية^(٥)، وتفصيل ذلك أن يقال: القدرية الغلاة الذين يزعمون أن الله لا يعلم أعمال العباد حتى يعملوها، فهؤلاء اتفق السلف على كفرهم وحكموا بقتلهم؛ فهم لا يُثبِتون علم الله - تعالى - بأعمال العباد، فضلاً عن أن يثبتوا مشيئةً وخلقاً^(٦).

وأما جمهور القدرية فيقرُّون بقدم العلم، وينكرون عموم المشيئة والخلق؛ فهؤلاء مبتدعون ضالون، لكنهم ليسوا بمنزلة أولئك الغلاة^(٧). قال ابن تيمية: «وأما القدرية الذين

(١) انظر: فتح المجيد: ٢/ ٧٨٩ - ٧٩٦.

(٢) أخرجه ابن بطة في الإبانة الكبرى (القدر): ٢/ ١٣٩، وهملج: أي: أسرع.

(٣) أخرجه الأجرى في الشريعة، ص ٢٠٤، وابن بطة في الإبانة الكبرى (القدر): ٢/ ١٢٠ - ٢٧٩.

(٤) أخرجه ابن بطة في الإبانة الكبرى (القدر): ٢/ ٢٥٥.

(٥) انظر: فتح المجيد: ٢/ ٧٩١ - ٧٩٦.

(٦) انظر: شفاء العليل، ص ٣٩٣، وانظر: الإيمان لابن تيمية، ص ٣٦٤.

(٧) انظر: الإيمان، ص ٣٦٩.

ينفون الكتاب والعلم فكفروهم، ولم يكفروا من أثبت العلم ولم يُثبت خلق الأفعال»^(١).
٩٨ - قال الشارح: «قال الإمام أحمد لما سئل عن القدر: القدر قدرة الرحمن،
واستحسن هذا ابن عقيل»^(٢).

ومقالة الإمام أحمد تشبه مقالة أمير المؤمنين عمر الفاروق^(٣)، رضي الله عنه؛
حيث قال: «القدر قدرة الله - عز وجل - فمن كذَّب بالقدر فقد جحد قدرة الله، عز
وجل»^(٤).

وأما استحسان ابن عقيل؛ فإنه قال: «هذا يدلُّ على دقة علم أحمد وتبحُّره في
معرفة أصول الدين»^(٥).

قال ابن القيم عقب ذلك: «وهو كما قال أبو الوفاء، فإن إنكار القدر إنكار لقدرة
الربِّ على خلق أعمال العباد وكتابها وتقديرها»^(٦).

٩٩ - ساق الشارح حديث «لو أن الله عذَّب أهل سمواته»^(٧).

وقد أطنب ابن القيم في بيانه وشرحه^(٨)؛ فقرر أن لله - تعالى - حقوقاً وواجبات؛
لما له من صفات الكمال والجلال، ولأجل نعمه على خلقه؛ ومع ذلك فأكثر النفوس

(١) مجموع الفتاوى: ٣/٣٥٢.

(٢) فتح المجيد: ٢/٧٩٣ = باختصار.

(٣) وقد يقال - نظير ما قاله ابن القيم - : إن الإمام أحمد اقتبسها من كلام عمر الفاروق أو وافقه فيها؛
حيث ذكر ابن القيم أن خطبة الإمام أحمد في مقدمة كتابه الرد على الزنادقة: (الحمد لله الذي جعل
في كل زمان . . .) قد تكون اقتباساً من الفاروق أو اتفاقاً. انظر: الصواعق المرسلة ٣/٩٢٨.

(٤) أخرجه الآجري في الشريعة، ص ٢٢١. ، وابن بطة في الإبانة (القدر): ٢/١٣١.

(٥) شفاء العليل، ص ٦٤، ٦٥.

(٦) شفاء العليل، ص ٦٤، ٦٥.

(٧) انظر: فتح المجيد: ٢/٧٩٥.

(٨) انظر: مختصر الصواعق المرسلة: ١/٣٣١ - ٣٣٦، وشفاء العليل، ص ٢٤٠ - ٢٥٥.

يقع منها التفريط والتقصير، فلو وضع الرب - سبحانه - عدله على أهل سمواته وأرضه لعذبهم بعدله، ولم يكن ظالماً لهم... فلا يسع الخلائق إلا رحمته وعفوه^(١).

ومما يحسن إيرادَه في هذا المقام ما قاله ابن تيمية: «شهود القدر في الطاعات من أنفع الأمور للعبد، وغيبته عن ذلك من أضر الأمور به؛ فإنه يكون قدراً منكراً لنعمة الله عليه بالإيمان والعمل الصالح، وإن لم يكن قدري الاعتقاد كان قدري الحال، وذلك يورث العجب والكبر، ودعوى القوة والمنة بعمله، واعتقاد استحقاق الجزاء على الله به، فيكون من يشهد العبودية مع الذنوب والاعتراف بها - لا مع الاحتجاج بالقدر عليها - خيراً من هذا الذي يشهد الطاعة منه، لا من إحسان الله إليه»^(٢). قال أبو سليمان الداراني: «إنما التواضع في أن لا تُعجَبَ بعملك، وكيف يُعجَبَ عاقل بعمله؟ وإنما يعدُّ العمل نعمة من الله - عز وجل - ينبغي أن يشكر الله ويتواضع، إنما يعجب بعمله القدري»^(٣).

١٠٠ - أوجز الشارح بيانه لـ «باب ما جاء في المصورين»^(٤)، فيُلحَقُ بذلك البيان

التعليقات التالية:

أولاً: أنَّ اتخاذ الصور هو أظهر أسباب الوقوع في الشرك، وعبادة الأصنام، وكما قال ابن تيمية: «من أعظم أسباب عبادة الأصنام تصوير الصور، وتعظيم القبور، ثم ساق حديث عليٍّ مرفوعاً: «ولا تمثالاً إلا طمسته»، وحديث: «إن أولئك كانوا إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً وصوّروا تلك التماوير»، وأحاديث أخرى. ثم قال: وهل كان أصل عبادة الأصنام في بني آدم من عهد نوح - عليه السلام - إلا هذا؟

(١) انظر: شرح الطحاوية: ٢/٦٦٢، ٦٦٣.

(٢) مجموع الفتاوى: ٨/٣٣١.

(٣) أخرجه ابن بطه في الإبانة الكبرى (القدر): ٢/٢٨٦.

(٤) انظر: فتح المجيد: ٢/٧٩٧، ٧٩٨.

ولم يأمر أحد من الأنبياء باتخاذ الصور، والاستشفاع بأصحابها، وإن كان يُذكر عن بعض الأنبياء تصوير صورة لمصلحة، فإن هذا من الأمور التي قد تتنوع فيها الشرائع، بخلاف الاستشفاع بأصحابها، فإن هذا لم يشرعه نبي من الأنبياء»^(١).

ثانياً: إن كان الإفراط في الصور قد أفضى إلى تأليهها وعبادتها، فهناك أممٌ وُجِدَ آخر من هذا الانحراف، وهو عشق الصور وعبادتها، فقد عكف أقوام على مشاهدة الصور الفاتنة، والتلذذ بالنظر إليها، حتى أوقعهم ذلك في تأليه الصور وعشقها، «ولا يكون عشق الصور إلا من ضعف محبة الله وضعف الإيمان، والله - تعالى - إنما ذكره في القرآن عن امرأة العزيز (المشركة)، وعن قوم لوط المشركين»^(٢).

وقال ابن تيمية: «من استعبد قلبه صورةً محرّمةً (امرأة أو صبي) فهذا هو العذاب الذي لا يدان فيه، وهؤلاء من أعظم الناس عذاباً وأقلهم ثواباً؛ فإن العاشق لصورة إذا بقي قلبه متعلقاً بها، مستعبداً لها، اجتمع له من أنواع الشر والفساد ما لا يحصيه إلا ربُّ العباد. ومن أعظم هذا البلاء إعراض القلب عن الله، فإن القلب إذا ذاق طعم عبادة الله والإخلاص له، لم يكن عنده شيء قط أحلى من ذلك، ولا ألذ ولا أطيب»^(٣).

ثالثاً: قرر ابن القيم أن اسم «المصوّر» يختص بالله - تعالى - عند الإطلاق، فقال: «وأما الخالق والمصوّر فإن استُعْمِلَا مطلقين غير مقيدين لم يُطْلَقَا إلا على الربِّ كقوله - تعالى - : ﴿الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ﴾ [الحشر: ٢٤]، وإن استُعْمِلَا مقيدين أُطْلِقَا على العبد»^(٤).

١٠١ - ساق الشارح كلام ابن القيم، وفيه كلام أبي محمد المقدسي، ولم يوثقه

(١) الجواب الصحيح: ١١٦/١، ١١٧ = باختصار.

(٢) مجموع الفتاوى لابن تيمية: ٢٩٣/١٥.

(٣) مجموع الفتاوى: ١٨٧/١٠.

(٤) شفاء العليل، ص ٢٧٩.

المحقق^(١)، وهو كلام أبي محمد الموفق ابن قدامة المقدسي في كتابه «المغني»^(٢).

١٠٢ - نقل الشارح ما ألح له ابن القيم عما يقع عند قبور الأنبياء والصالحين^(٣)، وَيَحْسُنُ التَّنْبِيهِ إِلَى أَنْ أَكْثَرَ قُبُورِ الْأَنْبِيَاءِ لَا تُعْرَفُ - ولله الحمد - حتى قال مالك بن أنس وعبد العزيز الكناني: كل هذه القبور المضافة إلى الأنبياء لا يصح شيء منها إلا قبر النبي ﷺ؛ وهذا لأن معرفتها ليست من شريعة الإسلام، وليس ضبطها من الدين، ولا من الذكر الذي تكفل الله بحفظه. كما حققه ابن تيمية في غير موطن^(٤).

١٠٣ - ساق الشارح كلام ابن تيمية بشأن الصفات الاختيارية، ولم يَعْزُهُ المحقق^(٥). وهو في منهاج السنة النبوية^(٦).

١٠٤ - بين الشارح في باب (ما جاء في كثرة الحلف) معنى حديث عمران بن حصين مرفوعاً: «خير أمتي قرني»^(٧).

وتتمة لذلك نورد تعليقا لابن تيمية في شأن هذا الحديث، وما في معناه؛ حيث قال: «وقوله: يشهدون قبل أن يستشهدوا» قد فهم منه طائفة من العلماء أن المراد به أداء الشهادة بالحق قبل أن يطلبها المشهود له، وحملوا ذلك على ما إذا كان عالماً، جمعاً بين هذا وبين قوله: «ألا أنبئكم بخير الشهداء الذي يأتي بشهادته قبل أن يُسألها». وحملوا الثاني على أن يأتي بها المشهود له فيعرفه بها.

والصحيح أن الزم في هذه الأحاديث لمن يشهد بالباطل كما جاء في بعض ألفاظ

(١) انظر: فتح المجيد: ٢/ ٨٠١ - ٨٠٢.

(٢) ٤٤١/٣.

(٣) انظر: فتح المجيد: ٢/ ٨٠٢، ٨٠٣.

(٤) انظر: مجموع الفتاوى: ١٧/ ٤٤٤ - ٤٤٧، جامع المسائل: ٤/ ١٦١، قاعدة عظيمة، ص ٥١.

(٥) اكتفى المحقق بقوله: ينظر مجموع الفتاوى لابن تيمية: ٦/ ٩٠. انظر: فتح المجيد: ٢/ ٨١٢.

(٦) ٣٨١، ٣٨٦.

(٧) انظر: فتح المجيد: ٢/ ٨١٣ - ٨١٥.

الحديث: «ثم يفشو فيهم الكذب حتى يشهد الرجل ولا يُستشهد»؛ ولهذا قرن ذلك بالخيانة وبترك الوفاء بالنذر، وهذه الخصال الثلاثة هي آية المنافق؛ فذمهم ﷺ على ما يفشو فيهم من خصال النفاق، ويبيّن أنهم يسارعون إلى الكذب، حتى يشهد الرجل بالكذب قبل أن يُطلبَ منه ذلك، فإنه شر من لا يكذب حتى يُسأل أن يكذب»^(١).

١٠٥ - بين الشارح في باب (ما جاء في ذمة الله وذمة نبيه) معنى قوله - تعالى - :
﴿ وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ﴾ [النحل: ٩١].

وهاهنا تعليقان:

الأول: ما بيّنه ابن تيمية بشأن أنواع العقود، فقال: «إن المعاهدة هي المعاهدة، وهي ثلاثة أنواع:

أحدها: المعاهدة بين الناس: كالمعاهدة بين المسلمين والكفار، والمعاهدة التي مع الأئمة في طاعتهم في طاعة الله ورسوله، والمعاهدة التي هي عهد النكاح والبيع ونحو ذلك مما يجب الوفاء به، وإنه لم يكن بلفظ المعاهدة بالله، فإذا عاهد بالله وغدر كان ذلك من أعظم شُعب النفاق.

وثانيها: معاهدة الله على ما يُتقرب به إليه؛ فهذا من معنى النذر والحلف المنذور، فإن كان على فعل واجب أو ترك محرم، كان يميناً ونذراً كذلك، وإن كان على مستحب كان نذراً له مؤكداً باليمين بمعاهدة الله.

وثالثها: معاهدة بمعنى اليمين المحضة، إذا كان مقصودها الحض والمنع فهذه يمين، لكنها مؤكدة»^(٢).

(١) مجموع الفتاوى: ٢٠/٢٩٦، ٢٩٧ = باختصار.

(٢) نظرية العقد، ص ٩٥، ٩٦ = باختصار.

والثاني: أن في قوله - تعالى - ﴿إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾، وعيداً وتخويفاً؛ فهذا من لوازم العلم في هذا السياق، كما بيّنه ابن تيمية بقوله: «إن لفظ العلم في الأصل إنما يقتضي معرفة المعلوم، ثم قد يكون من لوازم ذلك ما يقتضيه العلم من محاسبة الشخص ومجازاته ونحو ذلك، كما في قوله - تعالى - ﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا﴾ [النور: ٦٣].

وكذلك السمع والبصر، مثل قوله - تعالى - ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾ [آل عمران: ١٨١]، وقوله - تعالى - ﴿وَقَلِ اعْمَلُوا فَيَسِيرَ اللَّهُ عَمَلِكُمْ وَرَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ [التوبة: ١٠٥]، فالمقصود لوازم ذلك من إحصاء ذلك والجزاء عليه بالثواب والعقاب^(١).

١٠٦ - أشار الشارح إلى وجوب الهجرة^(٢)، ولكن لابن تيمية تحقيق متين لمسألة الهجرة والإقامة في ديار الكفر؛ إذ قال - رحمه الله - : «قد يكون مقام الرجل في أرض الكفر والفسوق من أنواع البدع والفجور أفضل إذا كان مجاهداً في سبيل الله بيده أو لسانه، أمراً بالمعروف، وناهياً عن المنكر؛ بحيث لو انتقل عنها إلى أرض الإيمان والطاعة لقلّت حسناته، ولم يكن فيها مجاهداً، وإن كان أروح قلباً، وكذلك إذا عُدِمَ الخير الذي كان يفعله في أماكن الفجور والبدع.

وهكذا لو كان عاجزاً عن الهجرة والانتقال إلى المكان الأفضل الذي لو انتقل إليه لكانت الطاعة إليه أهون، وطاعة الله ورسوله في الموضوعين واحدة، لكنها هناك أشق عليه، فإنه إذا استوت الطاعتان فأشقهما أفضلهما. وأما إذا كان دينه هناك أنقص فالانتقال أفضل له، وهذا حال غالب الخلق، فإن أكثرهم لا يدافعون، بل يكونون على دين الجمهور^(٣).

(١) المجموعة العلية: ١/ ٨٠ = باختصار، وانظر: جامع المسائل: ٣/ ١٦٦.

(٢) انظر: فتح المجيد: ٢/ ٨٢١.

(٣) مجموع الفتاوى: ٢٧/ ٣٩ - ٤١ = باختصار.

١٠٧ - أشار الشارح إلى معنى قوله ﷺ: «وإذا حاصرت أهل حصن . . .»^(١). وقد فصل ابن تيمية ذلك، بأن يختار الأمير - في حكمه - الأصلح للمسلمين، فقال - رحمه الله - : «ولهذا قال الفقهاء: إنه إذا حاصر الإمام حصناً، فنزلوا على حكم حاكم، جاز إذا كان رجلاً مسلماً حراً عدلاً، من أهل الاجتهاد في أمر الجهاد، ولا يحكم إلا بما فيه حظٌ للإسلام . . . والمقصود أن تخير الإمام والحاكم الذي نزلوا على حكمه هو تخير رأي مصلحة، بطلب أي الأمرين كان أرضى لله ورسوله فعله»^(٢).

١٠٨ - أجمل الشارح التعليق على «باب ما جاء في الإقسام على الله»^(٣). وقد بين الحافظ ابن حجر الإقسام الجائز على الله - تعالى - وأن باعته الطمع في رحمة الله وقوة الرجاء بربه، تعالى؛ فعن حارثة بن وهب - رضي الله عنه - قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «ألا أدلكم على أهل الجنة؟ كل ضعيف متضعف لو أقسم على الله لأبره»^(٤).

قال الحافظ ابن حجر: «وقوله: «لو أقسم على الله لأبره»؛ أي: لو حلف يميناً على شيء أن يقع طمعاً في كرم الله بإبراره لأبره وأوقعه لأجله»^(٥).

وقرر ابن تيمية أن هؤلاء الذين يقسمون على الله فيبرق قسَمَهم، أنهم ناس مخصوصون، فهو خاص ببعض العباد^(٦).

١٠٩ - بين الشارح «باب لا يُستشفع بالله على خَلْقِهِ»^(٧)، ولا بن تيمية تقريرات

(١) انظر: فتح المجيد: ٢/٨٢٣.

(٢) جامع المسائل: ٣/٤٠٦ = باختصار، وانظر: المستدرک علی مجموع فتاوی ابن تيمية: ٥/٧٠.

(٣) انظر: فتح المجيد: ٢/٥٢٥ - ٨٢٧.

(٤) أخرجه البخاري، كتاب الأيمان والنذور، ح (٦٦٥٧).

(٥) فتح الباري: ١١/٥٤٣.

(٦) انظر: مجموع الفتاوى: ١/٢٠٦، ٢٢٣.

(٧) انظر: فتح المجيد: ٢/٨٢٩ - ٨٣٤.

جلیلة من جهة ثبوت حدیث الباب ومعناه؛ فأما ثبوت الحدیث، فقال - رحمه الله - :
«وهذا الحدیث قد يطعن فيه بعض المشتغلین بالحدیث انتصاراً للجهمية، وإن كان
لا يفقه حقيقة قولهم وما فيه من التعطيل، أو استبشاعاً لما فيه من ذكر الأَطِيط، كما فعل
أبو القاسم المؤرخ^(١)، مع أن هذا الحدیث وأمثاله، وفيما يشبهه في اللفظ والمعنى لم
يزل متداولاً بين أهل العلم، خالفاً عن سالف، ولم يزل سلف الأمة وأئمتها يروون
ذلك رواية مصدق به، راداً به على من خالفه من الجهمية، متلقين ذلك بالقبول»^(٢).

١١٠ - ومن تقريرات ابن تيمية في معنى حدیث: «إنه لا يستشفع بالله على
خلقه» ما يأتي: «فأقره على قوله: «إنا نستشفع بك على الله»، وأنكر عليه «نستشفع
بالله عليك»؛ لأن الشافع يسأل المشفوع إليه، والعبد يسأل ربه ويستشفع إليه، والربُّ
- تعالى - لا يسأل العبد ولا يستشفع به»^(٣).

وقال في موطن آخر: «فأنكر قوله «نستشفع بالله عليك» ومعلوم أنه لا ينكر أن
يسأل المخلوق بالله، أو يُقسَم عليه بالله، وإنما أنكر أن يكون الله شافعاً إلى المخلوق؛
ولهذا لم ينكر قوله «نستشفع بك على الله» فإنه هو الشافع المشفَع»^(٤).

وقال في موطن ثالث: «أنكر النبي ﷺ قوله: «نستشفع بالله عليك»؛ لأن الشفيع
يسأل المشفوع إليه أن يقضي حاجة الطالب، والله - تعالى - لا يسأل أحداً من عباده أن
يقضي حوائج خلقه. . . - إلى أن قال - : والشافع سائل لا تجب طاعته في الشفاعة
وإن كان عظيماً. . . والخالق - جل جلاله - أمره أعلى وأجلُّ من أن يكون شافعاً إلى
مخلوق، بل هو - سبحانه - أعلى شأنًا من أن يشفع أحد عنده إلا بإذنه»^(٥).

(١) يقصد ابن عساكر؛ حيث صنف رسالة بعنوان: «بيان وجوه التخليط في حدیث الأَطِيط».

(٢) نقض التأسيس: ٥٧٠/١، وانظر: مجموع الفتاوى: ٤٣٥/١٦.

(٣) مجموع الفتاوى: ٧٠/٢٧.

(٤) مجموع الفتاوى: ٢٤٠/١.

(٥) مجموع الفتاوى: ٣١٦/١، ٣١٧ = باختصار.



وخلاصة ذلك أن الاستشفاع بالله على خلقه ممنوع لأمرين :
أحدهما : أن الشافع داع وسائلٌ ، والله أجلُّ من ذلك فهو المدعو والمسؤول ، سبحانه .
والآخر : أن الشافع لا تجب طاعته . والله منزّه عن ذلك ؛ فالأمر كله بيده ، فما
شاء كان وما لم يشأ لم يكن .

١١١ - أشار الشارح في باب (ما جاء في حماية المصطفى ﷺ حمى التوحيد وسدّه
طُرُق الشرك) إلى حكم إطلاق السيد على الله - تعالى -^(١) ، وقد جمع ابنه العلامة
عبد اللطيف بين حديث الباب : «السيد الله» ، وحديث «وليقل سيدي ومولاي» ،
فقال : «يحتمل أن الرخصة خاصة بالعبد والأمة ؛ لما لسيدهما من السيادة الخاصة ،
وأما العامة في مقام المدح والثناء فتختص بالمنع ، وهذا الجمع فيه إعمال النص في
مورده ، ولعله أولى الأقوال»^(٢) .

ومن تقريرات العلامة محمد بن إبراهيم (على هذا الباب) في الجمع بين قوله ﷺ :
«السيد الله» ، وقوله : «أنا سيد ولد آدم» ، أن المنع من أجل حماية حمى التوحيد ،
والثاني قاله على وجه التحدُّث بنعمة الله^(٣) ، ومنع العلامة محمد بن إبراهيم في
تقرير آخر قول : يا سيدي فلان احتجاجاً بحديث : «السيد الله»^(٤) .

١١٢ - نقل الشارح قول ابن عباس - رضي الله عنهما - في تفسير اسم الله
- تعالى - «الصمد» أنه السيد ، لكن الذي تواتر نقله عن الصحابة والتابعين وشهدت
له اللغة أن الصمد الذي لا جوف له كما بسطه ابن تيمية^(٥) .

(١) انظر : فتح المجيد : ٢ / ٨٣٥ - ٨٣٩ .

(٢) منهاج التأسيس ، ص ٣١١ .

(٣) انظر : فتاوى محمد بن إبراهيم آل الشيخ : ١ / ١٩٦ .

(٤) انظر : فتاوى محمد بن إبراهيم آل الشيخ : ١ / ١٩٦ .

(٥) انظر : بيان تلبيس الجهمية ٧ / ٤٩٣ - ٥٨٥ .

١١٣ - وضح الشارح «باب ما جاء في قول الله - تعالى - : ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [الزمر: ٦٧]»، وبيّن ما فيه من إثبات صفات الكمال والجلال لله، عز وجل^(١).

وقد بيّن المحققون التلازم بين إثبات الصفات، وإفراد الله - تعالى - بالعبادة. فقال ابن تيمية: «وأصل عبادته معرفته بما وصف به نفسه في كتابه، وما وصف به رسله، من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكييف ولا تمثيل، والذين ينكرون بعض ذلك ما قدروا الله حق قدره، ولا وصفوه حق صفته، ولا عبدوه حق عبادته.

والله - سبحانه - قد ذكر هذه الكلمة: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾؛ ليثبت عظمته في نفسه، وما يستحقه من الصفات، وليثبت وحدانيته وأنه لا يستحق العبادة إلا هو. وقوله: ﴿عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ فكلُّ من جعل مخلوقاً مثلاً للخالق في شيء من الأشياء، فأحبه مثل ما يحبُّ الخالق، أو وصفه بمثل ما يوصف به الخالق فهو مشرك سَوَّى بين الله وبين المخلوق في شيء من الأشياء فعُدل ربّه»^(٢).

وقال ابن القيم في تقرير هذا التلازم: «كل شرك في العالم فأصله التعطيل، فإنه لولا تعطيل كماله - أو بعضه - وظن السوء به لما أُشرك به. والمقصود أن التعطيل مبدأ الشرك وأساسه، فلا تجد معطلاً إلا وشركه على حسب تعطيله، فمستقل ومستكثر»^(٣).

والمقصود أن التعرّف على أسماء الله - تعالى - وصفاته يدعو إلى محبة الله - تعالى - وخشيته ورجائه وسائر عباداته.

١١٤ - ساق الشارح بياناً لحديث ابن مسعود - رضي الله عنه - وفيه مقالة الخبر

(١) انظر: فتح المجيد: ٢/ ٨٤١ - ٨٥٥.

(٢) مجموع الفتاوى: ١٣/ ١٦٠ - ١٦٣ = باختصار.

(٣) مدارج السالكين: ٣/ ٣٤٧ = باختصار.

اليهودي: «إننا نجد أن الله يجعل السموات على إصبع . . .» الحديث^(١).

وفي مقولة الحبر تقرير وتأكيد لما في التوراة من إثبات الصفات، وأن الإقرار بالصفات أعظم من الإقرار بالمعاد، كما حرره ابن تيمية في غير موطن.

فقال - رحمه الله - : «بل إنكار إثبات صفات الله أعظم إلهاداً في دين الرسل من إنكار معاد الأبدان، فإن إثبات الصفات لله أخبرت به الرسل أعظم مما أخبرت بمعاد الأبدان؛ ولهذا كانت التوراة مملوءة من إثبات صفات الله، وأما ذكر المعاد فليس هو فيها كذلك»^(٢).

وقال في مصنف آخر: «العلم بالصفات في الجملة هو مما يُعلم بالاضطرار مجيء الرسول به، وذكره في الكتاب والسنة أعظم من ذكر الملائكة، والمعاد»^(٣).

١١٥ - قرر المصنف الشيخ محمد بن عبد الوهاب مسائل جليلة بشأن الآية الكريمة ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [الزمر: ٦٧]، فكان مما قاله: «التنبية على سبب الشرك، وهو أن المشرك بان له شيء من جلاله الأنبياء والصالحين، ولم يعرف الله - سبحانه وتعالى -، وإلا لو عرفه لكفاه وشفاه من المخلوق، وهذا معنى قوله: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ الآية، وما ذكر الله - تبارك وتعالى - من عظمته وجلاله أنه يوم القيامة يفعل هذا، وهذا قدر ما تحتمله العقول، وإلا فعظمة الله وجلاله أجل من أن يحيط بها عقل، كما قال: «ما السموات السبع والأرضون السبع في كف الرحمن إلا كخردلة في كف أحدكم» فمن هذا بعض عظمته وجلاله كيف يجعل في رتبته مخلوق لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضراً، هذا هو أظلم الظلم وأقبح الجهل»^(٤).

(١) انظر: فتح المجيد: ٨٤١/٢ - ٨٤٤.

(٢) الدرء: ٣٠٩/٥، وانظر: الدرء: ٢٦/٧، ١٢٧، والحموية، ص ٢٨٧.

(٣) منهاج السنة النبوية: ١٥٣/٢.

(٤) تاريخ ابن غنم: ٤٦٠/٢ = بتصرف يسير.

خاتمة

أمل أن يحقق هذا البحث معالجة إيجابية ومحاولة عملية، لأجل إلحاق تعليقات مهمة، وجمع تقارير متينة؛ لتكون مكتملة و متممة للجهود السالفة في شرح الكتاب وتوضيحه، ولا سيما أن في بعض هذه التعليقات تحقيقاً لمسائل مجملة، وتعقيباً على عبارات مشتبهة.

فمع تنوع وتعدد الشروح والحواشي على كتاب التوحيد، إلا أن الميدان رحب في خدمة هذا الكتاب النفيس وشروحه دون رتابة أو تكرار.

فمن الأمور التي يُحتاج إليها في خدمة هذا الكتاب: بيان مطابقة جملة من الآيات والأحاديث لعناوين أبواب كتاب التوحيد، وبيان وجه دلالتها، وأن يُشرح النص، ويبين الدليل بما يتفق ويتسق مع عنوان الباب وموضوع الكتاب.

وكذا الالتفات إلى المسائل الواردة في نهاية كل باب، وتوضيحها، وبيان ما فيها من فقه المصنف وتحقيقه، إضافة إلى أن ثمة مباحث مشكلة تحتاج إلى مزيد تحقيق وتحرير.

ومن المعلوم أن كتاب التوحيد قد عني بذكر ما ينقض التوحيد من الشرك الأكبر، أو ينافي كماله الواجب من الشرك الأصغر، والتحذير والتغليظ من وسائل الشرك وذرائعه؛ فمن المهم أن يُتعرّف على مظاهر وصور الشرك في العصر الحاضر، وتحقيق مناطها، وبيان مدى إلحاقها وإندراجها في أنواع الشرك المذكور في كتاب التوحيد وشروحه؛ إذ لا تزال أنماط الشرك في هذا العصر واقعة ومستفحلة، لكن قد يقع الذهول والغفلة لأجل مجرد اختلاف في الأسماء والألفاظ.

كما أن من الأهمية بمكان أن يبرز ويفصّل ما يتعلق بمعالم التوحيد وشعائره مثل محبة الله - تعالى - وحسن الظن به، وتعظيمه، عز وجل؛ إذ إن كتاب التوحيد احتفى بذكر ما يناقض ذلك وينافيه، فُيُسْتَكْمَل بالحديث ابتداءً عن تلك العبادات القلبية ونحوها من أصول التوحيد.

وأخيراً أسأل الله - تعالى - البرّ الرحيم أن يغفر للشيخ الإمام وحفيده، وأن يرفع درجتهما في المهديين، وأن يحشرنا وإياهم مع النبيين والصدّيقين والشهداء والصالحين، وبالله التوفيق.

المراجع

١	الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية، لابن بطة [القدر]، ت: عثمان الأثيوبي، ط١، ١٤١٥هـ، دار الراجفة، الرفاض.
٢	أضواء الببان تفسير القرآن بالقرآن، لمحمد الأمين الشنقفاطى، عالم الكتاب، بفرور.
٣	الاعتماد، للشاطبى، عناية: محمد رشفا رضا، المكتابة التجارية، مصر.
٤	إعلام الموقعفن عن رب العالمفن، لابن القفم، تعليق: طه سعد، مكتابة الكلفبات الأزهرفة، القاهرة.
٥	إغاثة اللهفان فف مصافف الشفاطان، لابن القفم، ت: محمد عفففى، ط١، ١٤٠٧هـ، المكتاب الإسلامى، بفرور.
٦	افتضاء الصراط المسققم، لابن قفمفة، ت: ناصر العقل، ط١، ١٤٠٤هـ، مكتابة الرشد، الرفاض.
٧	إكمال بفوائف مسلم (شرح صحفح مسلم) للفاضى عفاض، ت: ففى إسماعل، ط١، ١٤١٩هـ، مكتابة الرشد، الرفاض.
٨	الانصار لحزب الله الموحفدن، لعبد الله بن عبد الرحمن أبى بطفن، ت: الولففد الفرفان، ١٤٠٩هـ، دار طففة، الرفاض.

التعليق على فتح المجيد لشرح كتاب التوحيد

٩	الإيمان، لابن تيمية، ط٢، ١٤٠١هـ، المكتب الإسلامي، بيروت.
١٠	البداية والنهاية، لابن كثير، ط١، ١٣٤٨هـ، مطبعة كردستان، مصر.
١١	بغية المرئاد (السبعينية)، لابن تيمية، ت: موسى الدويش، ط١، ١٤٠٨هـ، مكتبة العلوم والحكم، المدينة.
١٢	بيان تلبيس الجهمية أو نقض تأسيس الجهمية، لابن تيمية، ت: محمد بن قاسم، ط١، ١٣٩٢هـ، مطبعة الحكومة، مكة. أو: ط مجمع الملك فهد لطباعة المصحف، ت: مجموعة من الباحثين، ١٤٢٦هـ، المدينة.
١٣	بيان الدليل على بطلان التحليل، لابن تيمية.
١٤	تاريخ نجد (روضة الأفكار)، لحسين ابن غنام، ط٢، الرياض.
١٥	تحفة الأخيار بترتيب شرح مشكل الآثار، للطحاوي، ترتيب: خالد الرباط، ط١، ١٤٢٠هـ، دار بلنسية، الرياض.
١٦	تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذى، لعبد الرحمن المباركفوري، ت: عبد الرحمن عثمان، المكتبة السلفية، المدينة.
١٧	تحفة الودود بأحكام المولود، لابن القيم، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٣٩٩هـ.
١٨	التدمرية، لابن تيمية، ت: محمد السعودي، ط١، ١٤٠٥هـ، الرياض.
١٩	التسعينية، لابن تيمية، ت: محمد العجلان، ط١، ١٤٢٠هـ، مكتبة المعارف، الرياض.
٢٠	تعليقات على كشف الشبهات للشيخ محمد بن عبد الوهاب، جمع: عبد العزيز آل عبد اللطيف، ط١، ١٤١٨هـ، دار الوطن، الرياض.
٢١	التعليق المفيد على كتاب التوحيد، لعبد العزيز ابن باز، مكتبة التراث، القاهرة.
٢٢	تفسير السعدي، ت: محمد زهري النجار، المؤسسة السعيدية، الرياض.
٢٣	التوضيح عن توحيد الخلاق، لمحمد بن علي بن غريب وآخرين، ط٢، ١٤٠٤هـ، دار طيبة، الرياض.

٢٤	تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد، لسليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، ط١، ١٤١٦هـ، مكتبة التراث، القاهرة.
٢٥	جامع الرسائل، لابن تيمية، ت: محمد رشاد سالم، ط٢، ١٤٠٥هـ، دار المدني، جدة.
٢٦	جامع العلوم والحكم، لابن رجب، ت: شعيب الأرنؤوط وإبراهيم باجس، ط١، ١٤١١هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت.
٢٧	الجامع لسيرة ابن تيمية، جمع: محمد عزيز شمس، وعلي العمران، ط١، ١٤٢٠هـ، دار عالم الفوائد، مكة.
٢٨	جامع المسائل، لابن تيمية، ت: محمد عزيز شمس، ط١، ١٤٢٢هـ، دار عالم الفوائد، مكة.
٢٩	الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، لابن تيمية، مطبعة المدني، القاهرة.
٣٠	درء تعارض العقل والنقل، لابن تيمية، ت: محمد رشاد سالم، ط١، ١٣٩٩هـ، مطبوعات جامعة الإمام محمد بن سعود، الرياض.
٣١	الدرر السننية في الأجوبة النجدية، جمع: عبد الرحمن بن قاسم، ط٢، ١٣٨٥هـ.
٣٢	دعاوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، لعبد العزيز آل عبد اللطيف، ط١، ١٤٠٩هـ، دار طيبة، الرياض.
٣٣	الذيل على طبقات الحنابلة، لابن رجب، تصحيح: محمد الفقي، ١٣٧٢هـ، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة.
٣٤	الردُّ على البكري لابن تيمية، ط٢، ١٤٠٥هـ، الدار العلمية، دهلي.
٣٥	الردُّ على الزنادقة والجهمية، للإمام أحمد بن حنبل، (ضمن عقائد السلف). أو بتحقيق: دغش العجمي، ط١، ١٤٢٩هـ، دار البخاري، الدوحة.
٣٦	روضة المحبين ونزهة المشتاقين، لابن القيم، تعليق: أحمد عبيد، مطبعة الترقى، دمشق، ١٣٤٩هـ.
٣٧	زاد المعاد، لابن القيم، ت: شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط، ط١٣، ١٤٠٦هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت.
٣٨	السُّنة، للخلال، ت: عطية الزهراني، ط١، ١٤١٠هـ، دار الراية، الرياض.

التعليق على فتح المجيد لشرح كتاب التوحيد

٣٩	سير أعلام النبلاء، للذهبي، ط١، ١٤٠٩هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت.
٤٠	شرح العقيدة الأصفهانية، لابن تيمية، ت: حسنين مخلوف، دار الكتب، القاهرة.
٤١	شرح السُّنة، للبغوي، ت: شعيب الأرنؤوط، ط١، ١٤٠٠هـ، المكتب الإسلامي، بيروت.
٤٢	شرح الصدور بتحريم رفع القبور، لمحمد الشوكاني، من مطبوعات الجامعة الإسلامية، المدينة، ١٣٩٥هـ.
٤٣	شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز، ت: عبد الله التركي، وشعيب الأرنؤوط، ط١، ١٤٠٨هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت.
٤٤	شرح العقيدة الطحاوية، لعبد الرحمن البراك، إعداد: عبد الرحمن السديس، ط٢، ١٤٢٩هـ، دار التدمرية، الرياض.
٤٥	شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري، لعبد الله الغنيمان، ط١، ١٤٠٥هـ، مكتبة الدار، المدينة.
٤٦	شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، لابن القيم، مكتبة التراث، القاهرة.
٤٧	الصارم المسلول على شاتم الرسول ﷺ، ت: محمد الحلواني ومحمد شودري، ط١، ١٤١٧هـ، رمادي للنشر، الدمام.
٤٨	الصفدية، لابن تيمية، ت: محمد رشاد سالم، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.
٤٩	الصواعق المرسله على الجهمية والمعطلة، لابن القيم، ت: علي الدخيل الله، ط١، ١٤٠٨هـ، دار العاصمة، الرياض.
٥٠	عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين، ت: زكريا يوسف، مكتبة عمار، القاهرة.
٥١	علماء نجد خلال ستة قرون، لعبد الله البسام، ط١، ١٣٩٨هـ، مكتبة النهضة، مكة.
٥٢	العلو للعلِّي العظيم، للذهبي، ت: عبد الله البراك، ط١، ١٤٢٠هـ، دار الوطن، الرياض.
٥٣	الفتاوى السعدية، لعبد الرحمن السعدي.

٥٤	فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ، جمع: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم، ط ١، ١٣٩٩هـ، مطبعة الحكومة، مكة.
٥٥	فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر، تصحيح: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت.
٥٦	فتح الباري في شرح صحيح البخاري، لابن رجب، ت: طارق عوض الله، ط ٢، ١٤٢٢هـ، دار ابن الجوزي، الدمام.
٥٧	فتح المجيد لشرح كتاب التوحيد، لعبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب، ت: الوليد الفيضان، ط ١، ١٤١٥هـ، دار الصميعي، الرياض.
٥٨	الفتوى الحموية الكبرى، لابن تيمية، ت: حمد التويجري، ط ١، ١٤١٩هـ، دار الصميعي، الرياض.
٥٩	الفروع، لابن مفلح، راجعه عبد الستار فرّاج، ط ٤، ١٤٠٥هـ، عالم الكتب، بيروت.
٦٠	قاعدة عظيمة في الفرق بين عبادات أهل الإسلام وعبادات أهل الشرك، لابن تيمية، ت: سليمان الغصن، ط ٢، ١٤١٨هـ، دار العاصمة، الرياض.
٦١	قرة عيون الموحدين، لعبد الرحمن بن حسن آل الشيخ، ت: إسماعيل الأنصاري، ط دار الإفتاء، ١٤٠٤هـ، الرياض.
٦٢	القول السديد في مقاصد التوحيد، لعبد الرحمن السعدي، مكتبة المعارف، الرياض.
٦٣	القول المفيد على كتاب التوحيد، لمحمد بن عثيمين، ت: سليمان أبا الخيل وخالد المشيقح، ط ١، ١٤١٥هـ، دار العاصمة، الرياض.
٦٤	المجموع الثمين من فتاوى ابن عثيمين، جمع: فهد السليمان، ط ١، ١٤١٠هـ، دار الوطن، الرياض.
٦٥	مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن قاسم وابنه محمد، ١٤١٦هـ، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف، المدينة النبوية.
٦٦	مجموعة الرسائل والمسائل النجدية، ط ١، ١٣٤٦هـ، مطبعة المنار، مصر.
٦٧	المجموعة العلية من كتب ورسائل ابن تيمية، ت: هشام الصيني، ط ١، دار ابن الجوزي، الدمام.
٦٨	مختصر الصواعق المرسله على الجهمية والمعطله، لابن القيم، اختصار: محمد الموصللي، دار الفكر.

التعليق على فتح المجيد لشرح كتاب التوحيد

٦٩	مختصر الفتاوى المصرية لابن تيمية، لمحمد البعلي، مطبعة السنة المحمدية ١٣٦٨هـ، القاهرة.
٧٠	مدارج السالكين، لابن القيم، ت: محمد الفقي، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، ١٣٧٥هـ.
٧١	المستدرك على مجموع فتاوى ابن تيمية، جمع: محمد بن قاسم، ط١، ١٤١٨هـ.
٧٢	مشاهير علماء نجد وغيرهم، لعبد الرحمن آل الشيخ، ط٢، ١٣٩٤هـ، دار الإمامة للبحث، الرياض.
٧٣	معارج القبول، لحافظ الحكمي، من مطبوعات دار الإفتاء، الرياض.
٧٤	معجم المناهي اللفظية، ليكر أبو زيد، ط٢، ١٤١٧هـ، دار العاصمة، الرياض.
٧٥	المغني، لابن قدامة، ت: عبد الله التركي، وعبد الفتاح الحلو، ط١، ١٤٠٩هـ، دار هجر، الرياض.
٧٦	منهاج التأسيس والتقديس في كشف شبهات داود بن جرجيس، لعبد اللطيف بن عبد الرحمن آل الشيخ، ط٢، ١٤٠٧هـ، دار الهداية، الرياض.
٧٧	منهاج السنة النبوية، لابن تيمية، ت: محمد رشاد سالم، ط جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ١٤١١هـ.
٧٨	المنهاج في شعب الإيمان، للحليمي، ت: حلمي فودة، ط١، ١٣٩٩هـ، دار الفكر.
٧٩	النبوات لابن تيمية، ت: عبد العزيز الطويان، ط١، ١٤٢٠هـ، مكتبة أضواء السلف، الرياض.
٨٠	نظرية العقد، لابن تيمية، ط ١٣٦٨هـ.
٨١	نقض المنطق، لابن تيمية، ت: محمد حمزة وسليمان الصنيع، دار المعز، دمشق.
٨٢	نواقض الإيمان القولية والعملية، لعبد العزيز آل عبد اللطيف، ط٢، ١٤١٥هـ، دار الوطن، الرياض.
٨٣	نور اليقين في أصول الدين في شرح عقائد الطحاوي، لحسن البوسنوي، ت: زهدي البوسنوي، ط١، ١٤١٨هـ، مكتبة العبيكان، الرياض.